# الإدارة العرفية العسكرية في العراق من ١٤ تموز ١٩٥٨ حتى ٨ شباط ١٩٦٣

بحث مستل لطالب الماجستير: وئام مجيد عبد الله
بإشراف: أ.د. ظاهر محمد صكر الحسناويّ
جامعة بغداد – كلية التربية/ابن رشد للعلوم الإنسانية

## الملخص:

تابعت الدراسة الإدارة العرفية العسكرية في العراق منذ اعلانها في ١٤ تموز ١٩٥٩ حتى ٨ شباط ١٩٦٣ ، وتركزت الدراسة في اسباب إعلان الإدارة العرفية العسكرية في العراق بعد الثورة ، والبيانات التي أُعلن فيها عن فرض الإدارة العرفية العسكرية ، وسلطات الإدارة العرفية العسكرية ، وأنظمة وتشكيلات المجالس العرفية العسكرية التي تشكلت منذ إعلان الإدارة العرفية العسكرية في ١٤ تموز ١٩٥٨ حتى ٨ شباط ١٩٦٣ ، وخرجت الدراسة بالاستنتاجات الاتية ، إن اعلان الإدارة العرفية العسكرية في العراق بعد الثورة كان ضروريًا في الاشهر الأولى من عمر الثورة لدرء الأخطار المحيطة بها ؛ إلا انه ما من سبب يدعو الى بقائها بعد زوال تلك الأخطار، أو الى استمرارها طيلة عهد الثورة، ان الإدارة العرفية العسكرية في العراق قد اعلنها قادتها العسكريون من دون الرجوع الى رأي الشعب أو من يمثله على نحو شرعي ، ولاسيما ان سلطة البلاد التشريعية المتمثلة بمجلس الأمة قد تم الغاؤها بعد الثورة لعدها من مؤسسات الحكم الملكي ، وأن قادة الثورة لم يسعوا لإيجاد بديل عنها، ان إعلان الإدارة العرفية العسكرية في العراق بعد الثورة ادى الى حصر صلاحيات السلطتين التنفيذية والتشريعية بيد مجلس الوزراء، فضلاً عن جعل السلطة القضائية اداة من ادوات الحكم الذي يسيطر عليه الحاكم العسكري العام، الذي هو تابع بدوره الى رئيس الوزراء.

## المقدمـــة:

شكلت ثورة ١٤ تموز ١٩٥٨ حدثاً مهماً في حياة الشعب العراقي وتاريخه ، وذلك لأنها غيرت نظام الحكم من نظام ملكي إلى نظام جمهوري، مما شكل نقلة نوعية، وتغيرًا جذريًا في العملية السياسية، الأمر الذي يجعلها تستحق دراسة معمقة، ومدعمة بالوثائق للكشف عن الكثير من الأحداث التي رافقت الثورة ، ولم يُكشف عن أسرارها حتى الآن.

ومن أبرز الأمور التي ظهرت بعد الثورة هو اعلان الإدارة العرفية العسكرية للعراق وتشكيل المجالس العرفية العسكرية، وعلى الرغم من أن هذه الظاهرة ليست بالجديدة على تاريخ العراق الحديث والمعاصر، إذ لجأت السلطات الحاكمة في العراق إلى تشكيل المجالس العرفية العسكرية منذ أن كان العراق قابعاً تحت سيطرة الحكم العثماني ثم زادت، واتسعت في ثلاثينات القرن الماضي في أثناء عهد الحكم الملكي في العراق ووصولاً إلى قيام ثورة١٤ تموز١٩٥٨، التي أعلن القائمون عليها الأحكام العرفية العسكرية منذ أول يوم للثورة، وشكلوا المجالس العرفية العسكرية التي اتخذت طابع الديمومة وظلت تمارس عملها حتى زوال حكم الثورة في ٨ شباط ١٩٦٣.

لجأت الحكومات المتعاقبة على حكم العراق إلى المجالس العرفية العسكرية، وإلى فرض الأحكام العرفية العسكرية تحت ذرائع مختلفة، غير أنها في جميع الأحوال تمثل صورة من صور المحاكم الاستثنائية التي تعد جزءًا من نظام استثنائي تنتقل بوساطته الصلاحيات المناطة بالسلطة

القضائية المدنية إلى السلطة العسكرية، كما تمثل تغليب فكرة الأوضاع الطارئة على الأوضاع الطبيعية، وسلب جزء من اختصاص القضاء الوظيفي تحت ذريعة الظرف الطارئ والأحكام العرفية وإعطائه إلى القضاء الاستثنائي الذي غالباً ما يكون أعضاؤه من العسكريين من غير القانونيين، أو القضاة.

إن تشكيل المجالس العرفية العسكرية، ومن قبل ذلك، إعلان الأحكام العرفية العسكرية يكون أما لأسباب حقيقية موجبة تترك لأعلى هيئة تشريعية في البلاد ، تتخذ قراراها بذلك بناءً على طلبات أصولية يرسمها الدستور تقدمها سلطة البلاد التنفيذية، أو تكون سبباً تتخذه السلطة التنفيذية لفرض سطوتها، وسيطرتها على مناطق معينة، أو على جميع أراضي البلاد ضمن ظروف معينة، وهذا النظام هو نظام بالغ الخطورة بالنظر لتأثيره في الحريات الأساسية للمواطن، ويلزم أن يتم تطبيقه في الظروف الطارئة ضمن إطار ضيق، إذ تمارس بموجبه صلاحيات مطلقة في السلطة، وأدوات الحكم مما يشكل هيمنة كاملة تتجسد بهيأة أحكام عرفية تستند إلى قوانين ومراسيم خاصة، ووفقاً لهذا النظام يتم تعطيل جميع الحقوق والحريات التي تنص عليها جميع الدساتير، والقوانين العالمية.

**المبحث الأول : ثورة ١٤ تموز وتأسيس الحكم الجمهوري:**

لم تكن ثورة ١٤ تموز ١٩٥٨ في العراق حدثاً آنياً على الإطلاق، بل كانت حلقة متممة لسلسلة الانتفاضات، والثورات التي خاضها الشعب، والجيش العراقي في صراعهما الطويل ضد الرجعية، والاستعمار، فجذور الثورة تمتد لأربعة عقود من كفاح، ونضال الشعب العراقي لنيل الحرية، والاستقلال، بدءاً من ثورة عام١٩٢٠ ضد الاحتلال البريطاني، وحتى قيام الثورة في ١٤ تموز[١].

سبق قيام الثورة عدة من محاولات الضباط الأحرار[٢] للتخطيط للإطاحة بالنظام الملكي ، إلا أنها لم تنفذ لعدم اكتمال عوامل نجاحها[٣]، لذلك قررت اللجنة العليا لتنظيم الضباط الأحرار أن يكون موعد تنفيذ الثورة في اليوم الذي تمر فيه قطعات عسكرية كافية في بغداد، بقوة لواء أو أكثر، على أن يتوافر فيها عدد كافٍ من الضباط الأحرار قادرين على السيطرة على هذه القوات واستخدامها في الثورة، وقد حانت الفرصة عندما أوعزت القيادة العامة لأركان الجيش العراقي في حزيران ١٩٥٨ بإرسال قوة عسكرية إلى الأردن لتعزيز الاتحاد الهاشمي[٤]، وذلك خشية من أن تهدد الاضطرابات التي كانت حاصلة في لبنان النظام الهاشمي في الأردن، الشريك الضعيف في الاتحاد، ودعم نظام الرئيس اللبناني كميل شمعون[٥] الذي كان يواجه ثورة شعبية [٦].

اختارت القيادة العامة لأركان الجيش اللواء العشرين من الفرقة الثالثة لتنفيذ هذه المهمة، والتي أطلق عليها حركة **(صقر)**، وكان من ضمن قادة هذا اللواء العقيد عبد السلام محمد عارف[٧] آمر الفوج الثالث من اللواء، والعقيد عبد اللطيف الدراجي[٨] آمر الفوج الأول فيه[٩] ولهذا اتخذت اللجنة العليا للضباط الأحرار بعد تدارس الموقف قرارها بوجوب قيام الثورة عند مرور اللواء في بغداد[١٠]، إلا أن ظهور الخلاف بين أعضاء اللجنة العليا لتنظيم الضباط الأحرار، في خطة الثورة وكيفية

توزيع المناصب المهمة في الدولة بعد الثورة، دفع بالزعيم **(العميد)** عبد الكريم قاسم[١١]، والعقيد عبد السلام محمد عارف ، وعبد اللطيف الدراجي إلى التكتم فيما يتعلق بموعد تنفيذ الثورة خشية تسرب أخبارها إلى السلطات الحاكمة[١٢].

صدرت الأوامر من الحركات العسكرية مساء ١٣ تموز إلى اللواء العشرين بالتحرك لتنفيذ مهمته المزعومة، وحين شق اللواء طريقه من مقره في جلولاء[١٣] باتجاه العاصمة بغداد، تم تنفيذ خطة الثورة[١٤] على وفق ما هو متفق عليه بين القادة الثلاثة، وأدت كل مجموعة دورها في تنفيذ الثورة[١٥].

سيطر عبد السلام محمد عارف على مبنى الإذاعة في بغداد، وأذاع بصوته عند الساعة السادسة صباحاً بعد أن كسر باب غرفة التشغيل[١٦] بيان الثورة الأول معلناً فيه عن قيام الجمهورية، وإلغاء الحكم الملكي[١٧].

وعند سماع بقية الضباط الأحرار البيان ، ممن لم يكونوا على معرفة بموعد الثورة، اتخذ كل منهم مكانه في وحدته، وعمل كل منهم حسب طاقته، وإمكانياته من أجل مساندة الثورة[١٨] وتمت الثورة بنجاح[١٩] بفضل التنظيم، والتخطيط المسبق، والعمل المشترك بين الضباط الأحرار، لا بفضل الحظ، والجرأة كما يصفها بعض المؤرخين[٢٠].

وفي آخر ساعات صباح يوم الرابع عشر من تموز دخل الزعيم عبد الكريم قاسم العاصمة بغداد بوصفه القائد غير المنازع فيه للثورة، واتخذ من وزارة الدفاع مقراً له[٢١]، وسيطر قادة الثورة على زمام السلطة بسرعة، ودون صعوبة تذكر[٢٢]، وكان من الممكن أن ينطوي وصول العسكريين إلى قمة الهرم السياسي على مخاطر كبيرة[٢٣]، قد تؤدي إلى التصارع بين قادة الجيش من الضباط الأحرار، ولاسيما بعد أن عد بعضهم انفراد القادة الثلاثة في تنفيذ الثورة وحصر السلطة بأيديهم انحرافًا عن مبادئ الثورة وفشلاً في تحقيق القيادة الجماعية[٢٤]، إلا أن إدراك أعضاء اللجنة العليا لتنظيم الضباط الأحرار لهذه المسألة بشكل مسبق وتعاهدهم فيما بينهم على عدم التدخل في الشؤون السياسية، واتفاقهم على تسليم السلطة إلى المدنيين، حال دون تأزم الموقف[٢٥].
أمسك الثوار زمام السلطة وبات عليهم تثبيت مكاسبهم على قاعدة متينة، لاسيما أن الثورة قد وضعتهم على أعتاب مرحلة سياسية خطيرة[٢٦].

تولى الزعيم عبد الكريم قاسم مسؤولية إدارة البلاد بصفته القائد العام للقوات المسلحة الوطنية، وتلاه في تحمل المسؤولية العقيد عبد السلام محمد عارف[٢٧]، ثم أصدر الزعيم عبد الكريم قاسم البيان رقم **(٢)** معلناً فيه عن تشكيل مجلس للسيادة[٢٨] مكوناً من الفريق الركن محمد نجيب الربيعي[٢٩] رئيساً للمجلس ، والسيد محمد مهدي كبة[٣٠]، والسيد خالد النقشبندي[٣١]عضوين للمجلس[٣٢].

روعي عند اختيار أعضاء مجلس السيادة تحقيق التوازن بين مختلف فئات الشعب، تحقيقاً لمبدأ الوحدة الوطنية[٣٣] إذ ضمت تركيبة مجلس السيادة لأول مرة في تاريخ العراق ما يمثل الأبعاد الوطنية الثلاثة للشعب العراقي وهي، السني العربي والشيعي العربي، والكردي[٣٤].

والظاهر أنَّ القصد من وراء تأليف مجلس السيادة بهذه التركيبة هو للحصول على رضا جميع فئات الشعب على نوع الحكم الجديد بعد أن أطاح بنظام ملكي يعود في نسبه إلى الرسول محمد (ص)، ولاسيما أن الشعب لم يكن يوماً معترضاً على نوع الحكم على رغم عدم رضاه عن سياسة الحكومات في ذلك العهد، كما قد يكون القصد من وراء ذلك هو تفويت فرصة الاعتراض على الحكومة من بعض أعضاء اللجنة العليا للضباط الأحرار ممن كانوا يطالبون بتشكيل مجلس قيادة للثورة يتولى إدارة شؤون البلد لحين انتهاء مدة الانتقال.

بعد إعلان تشكيل مجلس السيادة ، صدر المرسوم الجمهوري رقم (١) الذي نصَّ على تعيين الزعيم عبد الكريم قاسم قائداً عاماً للقوات المسلحة، وتعيين العقيد عبد السلام محمد عارف نائباً له[٣٥]، تلاه صدور المرسوم الجمهوري رقم (٢) معلناً تشكيل أول وزارة في عهد الثورة[٣٦]، وقد أعلن أسماء وزراء الحكومة الجديدة، وأعضاء مجلس السيادة في أولى ساعات الثورة[٣٧]، إذا اتفق قادة الثورة على ذلك في أثناء اجتماعهم في ١١ تموز أثناء التحضير للثورة[٣٨]، ولم يجد قادة الثورة أية صعوبة في اختيارهم لأعضاء الوزارة، لما كان من اتصالات مستمرة بين قادة الضباط الأحرار، وزعماء الحركة الوطنية والأحزاب السياسية قبل الثورة[٣٩]، شكلت الوزارة بصيغة شبه ائتلافية إذ روعي فيها تمثيل جميع الأحزاب السياسية[٤٠]، كما اتسمت بالطابع المدني، إذ لم يكن فيها من العسكريين سوى ثلاثة أعضاء[٤١]. أما الآخرون فجميعهم من المدنيين المعروفين بنضالهم الوطني، ومعارضتهم لنظام الحكم السابق[٤٢]، وكان لوجود مثل هؤلاء في الوزارة ان تتخذ طابعاً إصلاحياً، فقد عملوا جميعاً من أجل إصلاح البلاد، وتغيير واقعها المتردي نحو الأفضل[٤٣]، وعلى الرغم من طابع الالتباس الذي ساد النظام السياسي في الأشهر الأولى للثورة؛ بسبب اختلاف الرؤى، والأفكار بين الوزراء[٤٤]، إلا أن الجميع كان متفقاً على العمل فيما يخدم صالح الوطن[٤٥]، وظلت هذه الوزارة تمارس عملها حتى ٧ شباط ١٩٥٩ أي بعد يومين من صدور حكم الإعدام على عبد السلام عارف بعد اتهامه بالقيام بمؤامرة انقلابية بالاشتراك مع رشيد عالي الكيلاني هدفها الإطاحة بحكم الزعيم عبد الكريم قاسم، فقدم وزراء استقالاتهم بصورة جماعية، لتتشكل بعد ذلك وزارة جديدة ضمت عدداً من العسكريين أكبر مما ضمته الوزارة الأولى[٤٦].

وفي ٢٧ تموز ١٩٥٨ أصدرت الحكومة الجديدة دستوراً مؤقتاً للبلاد[٤٧] ليحل محل الدستور القديم الذي عدته لاغياً، بعد أن عبرت الجماهير عن رفضها له بموافقتها على الثورة، ومساندتها لها[٤٨]، وكان الهدف من هذا الدستور توضيح أسس الحكم الجديد، وتنظيم الحياة السياسية خلال مدة الانتقال، ريثما يتم تشريع دستور دائم يعرب فيه الشعب عن رأيه بنوع الحكم الذي يختاره[٤٩].

وبصدور هذا الدستور استكملت الحكومة الجديدة جميع إجراءاتها التي تمكنها من حكم البلاد وإدارتها، على الرغم من النقص الواضح في مواد هذا الدستور لكونه ؛ لم يحدد مدة انتقال الحكم وتشريع دستور دائم لتكوين مؤسسات ديمقراطية وأجراء انتخابات برلمانية تمثل الشعب وتمكنه من ممارسة حقوقه في ظل النظام الجمهوري، وضمان جميع الحريات الأساسية للأحزاب والصحافة وتأسيس النقابات والمنظمات الديمقراطية، والتعددية الحزبية، والتداول السلمي للسلطة.

والظاهر من قضية استبدال الدستور أن القائمين على الثورة كانت رغبتهم في استبداله أكبر من رغبة الشعب في ذلك، كي لا يعارض الدستور القديم الإجراءات التي اتخذت بعد الثورة لتنظيم أسس الحكم العسكري الجديد.

بعد صدور هذا الدستور اصبح مجلس الوزراء المسيطر الوحيد على السلطة ، لاسيما ان الدستور لم يوضح صلاحيات مجلس السيادة ، وتركزت جميع صلاحيات الحكم بيد رئيس الوزراء والقائد العام للقوات المسلحة ، الذي سيطر على السلطتين التشريعية والتنفيذية [٥٠]؛ فضلا عن السلطة القضائية .

**المبحث الثاني: إعلان الإدارة العرفية العسكرية**

**أ- أسباب الإعلان:**

اندفعت جماهير الشعب المؤيدة للثورة إلى الشارع حال سماعها نبأ الثورة من الإذاعة، إذ لم يمنعها قيام الثورة المفاجئ، وجهلها بنياتها، وأهدافها من الاندماج بكافة شرائحها مع الثورة ، ومساندتها بكل قواه كأنها على موعد سابق معها[٥١]، وقد رافق هذا التأييد للثورة حدوث بعض أعمال العنف التي كانت نتيجة حتمية لما تكنه هذه الجماهير من مشاعر كره للنظام القديم[٥٢]، فضلاً عن تأثير العبارات الحماسية التي ارتجلها عبد السلام محمد عارف عند إعلانه بيان الثورة، إذ طالب الجماهير بسحق المفسدين، والخونة من رموز النظام القديم، وملاحقتهم، وإبلاغ السلطات عن أماكن تواجدهم؛ لأجل اقتلاعهم، ومحاسبتهم[٥٣].

هاجمت الجماهير القصور الملكية، ونهبتها[٥٤]، واقتحمت السفارة البريطانية، ونهبت محتوياتها، وحرقت بعض أجزائها[٥٥]، و قتل وزراء الاتحاد الهاشمي من الأردنيين الذين كانوا متواجدين حينها في بغداد[٥٦]، كما حطمت الجماهير تمثال الجنرال ستانلي مود (Stanley Moude ) القائد البريطاني الذي احتل بغداد عام١٩١٧، وحطمت أيضاً تمثال الملك فيصل الأول[٥٧]، وحدثت بعض أعمال القتل، والسحل لرموز النظام القديم والموالين له[٥٨]، حتى أن السفير الأسباني في بغداد أيميليو غارثيا غوميث (**Gomez Emilio Garcia**) [٥٩] قد بالغ حين وصف لحكومة بلاده التدهور الأمني الذي صاحب الثورة في العراق بقوله: **((أن نهر دجلة قد أصبح مقبرة لكثير من الضحايا))** [٦٠]، ومن المؤكد ان هذا الأمر غير صحيح ؛ اذ ان حالات القتل ، والسحل التي حدثت في اثناء الثورة لم تنل إلا بعض رموز النظام الملكي ، وقد عكست مثل هذه الأقوال صورة سيئة عن الثورة لدى كثير دول العالم.

ومما زاد من قلق القائمين على الثورة وتوترهم ما قامت به الولايات المتحدة الأمريكية من إنزال جنود مشاتها في لبنان؛ لأجل السيطرة على الوضع المضطرب هناك ، وأرسلت بريطانيا مجموعة من طائراتها مع إعداد كبيرة من جنود المشاة إلى الأردن[٦١]، تلبية لرغبة وزير الخارجية الأردني الذي دعا بريطانيا لتقديم المساعدة العسكرية، والاقتصادية والسياسية؛ لتمكين حكومة الاتحاد الهاشمي من القضاء على الثورة في العراق[٦٢]، فضلاً عن عزم الولايات المتحدة الأمريكية، وبريطانيا على إجهاض الثورة حفاظاً على مصالحهم النفطية في العراق، والمنطقة العربية، إلا أنهم

تراجعوا عن ذلك بفضل المساعدات العسكرية التي تلقاها العراق من بعض الدول الصديقة كالجمهورية العربية المتحدة، والاتحاد السوفيتي، وجمهورية الصين الشعبية[٦٣]، وتحذيرهم من الاعتداء على الجمهورية العراقية[٦٤].

خشيت الحكومة الجديدة من أن تلحق بالثورة صفات بعيدة عن أهدافها نتيجة العنف الجماهيري مما قد يكون سبباً للتدخل الأجنبي بشؤون البلد[٦٥]، كما شعرت بخطر هذا العنف، وما قد يسببه من أعمال وحشية فأخذت تعمل تدريجياً على إعادة الأمن، والهدوء، وإنهاء حالة الفوضى بواسطة الإجراءات الأمنية التي يقوم بها الجيش وعبر توجيه الطلبات إلى الشعب، وإقناعهم بأن هذه الإجراءات تنسجم، وتتوافق مع الشعور الثوري العميق[٦٦].

اتخذت الحكومة الجديدة سلسلة من الإجراءات ، للسيطرة على الوضع الأمني المرتبك، منها تقديم الحماية العسكرية للسفارات الأجنبية واحتجاز رجال العهد السابق في وزارة الدفاع ووضعهم تحت الحراسة[٦٧]، وأصدر الزعيم عبد الكريم قاسم أمراً ثورياً حث فيه المواطنين على المحافظة على الأمن، وأعلن بدء منع التجوال من الساعة الواحدة بعد الظهر حتى الساعة الرابعة صباحاً، فضلاً عن منع التجمهر، والاجتماعات[٦٨].

**ب- بيانات فرض الإدارة العرفية العسكرية:**

لم تثن البيانات التي أصدرها الزعيم عبد الكريم قاسم الجماهير من مواصلة التظاهرات، والتجمعات، وصب غضبها على كل ما ينتمي لنظام الحكم القديم[٦٩]، لذلك اضطرت قيادة الثورة إلى إعلان الأحكام العرفية عصر يوم ١٤ تموز وحكمت البلاد حكماً عسكرياً صرفاً[٧٠].

صدر البيان رقم (٣) موقعاً من رئيس الوزراء معلناً فيه سريان الأحكام العرفية في جميع أنحاء العراق، وتعيين الزعيم الركن أحمد صالح العبدي[٧١] حاكماً عسكرياً عاماً[٧٢]، وقد أغفل بيان إعلان الأحكام العرفية حين أعلن من دار الإذاعة عند الساعة الرابعة والنصف من مساء الرابع عشر من تموز ، وكذلك حين تم نشره في الجريدة الرسمية أنه كان مستنداً إلى مرسوم الإدارة العرفية رقم (١٨) لعام ١٩٣٥؛ لكونه من تشريعات العهد السابق[٧٣].

بعد صدور البيان رقم (٣)، أردف بعد مدة وجيزة بملحق اعلن فيه أن فرض الأحكام العرفية العسكرية سيكون مؤقتاً في جميع أنحاء البلاد إلى حين صدور أمر بإلغائها، وأن الإدارة العرفية في جميع أنحاء العراق هي إدارة عسكرية صرفة، وأن الحاكم العسكري العام هو المرجع الأعلى لجميع الإدارات، وهو المسؤول عن توزيع السلطات ، والأعمال ، على جميع الموظفين كلاً حسب تنسيبه، وتم الإيعاز بإيقاف تنفيذ قوانين أصول المحاكمات الجزائية، وإدارة الألوية، والجمعيات، والاجتماعات، والتجمعات، والمطبوعات، وانضباط موظفي الدولة، والخدمة المدنية، والخدمة القضائية، ونظام دعاوى العشائر، والقوانين الأخرى بقدر ما لها مساس بالإجراءات أو المحاكمات التي تتطلبها الإدارة العرفية العسكرية حسبما يتراءى للحاكم العسكري العام[٧٤]، تلا ذلك صدور المرسوم الجمهوري رقم (٨) مؤكداً ما جاء في البيانات السابقة[٧٥].

وعلى الرغم مما أعلن في بيان إعلان الأحكام العرفية بأنها ستكون مؤقتة لحين صدور أمر بإلغائها إلا أنها استمرت طيلة عهد الثورة، منذ إعلانها في ١٤ تموز ١٩٥٨ حتى الإطاحة بحكم الثورة في ٨ شباط ١٩٦٣.

كان إعلان الأحكام العرفية العسكرية في الأشهر الأولى للثورة ضرورة حتمية من أجل السيطرة على الفوضى التي عمت الشارع العراقي بعد الثورة، فضلاً عن الخشية من حدوث تدخل عسكري أجنبي يهدف إلى قمع الثورة، لارتباط العراق بتحالفات عسكرية وسطوة حلف بغداد الذي كان العراق عضواً فاعلاً فيه(٧٦)، إلا أن استمرارها طيلة هذه المدة لم يكن ضرورياً، فقد كان بالإمكان العودة إلى الحكم المدني عن طريق سن بعض التشريعات الاعتيادية لمعالجة الأمور الطارئة، وقضايا الأمن الداخلي، غير أن الخلافات التي وقعت بين الضباط الأحرار بعد الثورة دفعت بالزعيم عبد الكريم قاسم إلى إبقائها من أجل فرض سيطرة مركزية على الحكم(٧٧)، فضلاً عن "**اعتقاده بأن المحاكم المدنية لن تستطيع ضبط الأمن، وأن المعارضين لنظامه سيبرأون إذ ما وقفوا أمامها**"(٧٨). وشجع بعض القادة العسكريين الزعيم عبد الكريم قاسم على إبقاء الأحكام العرفية العسكرية، والتمسك بها، بغية إبقاء بعض السلطات بأيديهم(٧٩).

إنَّ بقاء الأحكام العرفية العسكرية لهذه المدة الطويلة جعلها من القضايا الساخنة التي تناولتها الأحزاب، والصحافة، ونادت بإلغائها(٨٠). وتعرضت الأحكام الصادرة من المجالس العرفية العسكرية إلى الانتقاد، والتشويه من الصحافة ولاسيما الصحف ذات الطابع اليساري(٨١)، وعلى الرغم من استياء الرأي العام من استمرار بقاء الأحكام العرفية العسكرية إلا أن الزعيم عبد الكريم قاسم أصر على استمرارها بحجة أن المجالس العرفية العسكرية في عهد الثورة هي غير المجالس التي سبقتها، وإنها تسير على وفق أنظمة، وقوانين وأنها باقية حتى الساعة المحددة لانتخاب المجلس الوطني(٨٢).

**ت- سلطات الإدارة العرفية العسكرية:**

أعلنت الإدارة العرفية العسكرية للبلاد في ١٤ تموز ١٩٥٨، ولم تتضمن أي قانون ينظم سلطاتها، باستثناء مرسوم الإدارة العرفية رقم ١٨ لسنة ١٩٣٥ الذي استند إليه في إعلانها، وقد منح هذا المرسوم للحاكم العسكري العام سلطة أن يأمر بسحب رخص حيازة السلاح، أو حمله، وبتسليم الأسلحة والذخائر، وجميع المواد القابلة للانفجار إلى السلطات المختصة، والترخيص بتفتيش الأشخاص، والمنازل، والأمر بمراقبة الصحف، والنشرات الدورية قبل نشرها، وإيقاف النشر إن لزم ذلك، بإغلاق أي مطبعة، وضبط المطبوعات(٨٣)، والنشرات، والرسومات التي تثير الفتن، أو تخل بالأمن العام، والأمر بمراقبة الرسائل البريدية، والبرقية، والمكالمات الهاتفية، وتحديد مواعيد فتح المحال العمومية، وإغلاقها، والأمر بإعادة الأشخاص المولدين، أو المتوطنين في غير الجهة التي يقيمون فيها إلى مناطق ولادتهم، أو توطنهم، والأمر بالقبض على المشردين، والمشتبه فيهم، وحجزهم، ومنع أي اجتماع عام، وحله بالقوة، ومنع التجوال في ساعات معينة، وتنظيم استخدام وسائط النقل على اختلاف أنواعها، أو منع استخدامها، وإخلاء بعض الجهات أو عزلها وتحديد

المواصلات بينها، والاستيلاء على أي وسيلة من وسائل النقل، أو أي مصلحة عامة، أو خاصة، أو أي معمل، أو مصنع، أو عقار، أو أي شيء من المواد الغذائية، وتكليف أي فرد بتأدية أي عمل من الأعمال، ويتم اتخاذ هذه التدابير عن طريق الإعلان أو إصدار أوامر كتابية ، أو شفاهية قبل الحاكم العسكري العام، ويجوز لمجلس الوزراء أن يضيق دائرة الحقوق المتقدمة المخولة للحاكم العسكري العام، أو أن يرخص له باتخاذ أي تدبير آخر مما يقتضيه حفظ الأمن والنظام العام(٨٤).

وفي ظل ظروف ما بعد الثورة واستمرار الأحكام العرفية، أصبح الحاكم العسكري العام مسؤولاً عن الأمن العام وعن كل ما يحدث من مشاكل إدارية ذات علاقة به، وهو بحكم منصبه تابع لوزير الدفاع، والذي هو نفسه رئيس الوزراء عبد الكريم قاسم وتحت أمرته(٨٥).

وعلى كل حال، فقد كانت البيانات التي اصدرها رئيس الوزراء، أو الحاكم العسكري العام بمنزلة القوانين التي تنظم الإدارة العرفية العسكرية في العراق بعد الثورة وذلك لانعدام سلطة تشريعية ممثلة للشعب تؤدي دورها في إصدار مثل هذه القوانين.

باشر أحمد صالح العبدي عمله بمنصب الحاكم العسكري العام مساء ١٤ تموز ١٩٥٨، وأصدر مجموعة من البيانات من أجل الحفاظ على الأمن، والسيطرة على الوضع المضطرب، ولتثبيت أسس الإدارة العرفية العسكرية وكان أول بيان له يقضي بمنع جميع المظاهرات، والتجمعات، ومنع حمل الأسلحة النارية، والأدوات الجارحة بجميع أنواعها(٨٦)، ثم ألحق هذا البيان ببيان آخر عدَّ فيه تجمع خمسة أشخاص فأكثر مخالفاً للمادة الأولى من البيان السابق وأوعز بإحالة من يخالف ذلك إلى المجلس العرفي العسكري لينال عقابه(٨٧).

وفي ١٦ تموز أصدر الحاكم العسكري العام بيانه الثاني الذي وضح فيه الأفعال الجرمية التي يحاسب عليها قانون الإدارة العرفية العسكرية، وقد أوجب هذا البيان على المحاكم العدلية والإدارية أن تنظر حسب اختصاصها في الأفعال الجرمية التي تقع ضمن مناطقها وفقاً للقوانين المرعية، فيما عدا الأفعال الجرمية التي يكون النظر فيها من اختصاص المجالس العرفية العسكرية، وقد احتوى البيان على ثلاث عشرة فقرة بيّن فيها الأفعال الجرمية التي يكون النظر فيها من سلطة المجالس العرفية العسكرية(٨٨).

كان لصدور بيان الحاكم العسكري العام رقم (٢) دور كبير في تهميش دور المحاكم القضائية المدنية، إذ نقل معظم سلطاتها إلى المجالس العرفية العسكرية، وهذا أدى إلى انتقال السلطة القضائية في العراق من القضاء المدني إلى القضاء العسكري، إذ احتوت فقرات هذا البيان كمًا كبيرًا من القوانين والمراسيم التي أصبحت أساساً قانونياً يستند إليه في إدارة العراق إدارة عسكرية صرفة.

كان بيان الحاكم العسكري العام على مستوى عالٍ من الدقة والحرفية، مما يثير الاستغراب حول كيفية إعداد مثل هذا البيان في ثاني يوم من أيام الثورة دون استعداد مسبق لذلك، ولاسيما أن فرض الأحكام العرفية لم يكن من ضمن خطة الثورة؟!

ولعل الجواب على ذلك يكمن في اعتماد أحمد صالح العبدي الحاكم العسكري العام على خبرته السابقة في الإدارة العرفية العسكرية عندما أعلنت الأحكام العرفية في الأول من تشرين الثاني عام١٩٥٦ في جميع أنحاء العراق لمجابهة الحركة الجماهيرية المعارضة لموقف الحكومة المتخاذل آنذاك من الوقوف ضد العدوان الثلاثي على مصر، وقد قسم العراق في حينها على أربع مناطق عرفية، وكان أحمد صالح العبدي قائداً للقوات العسكرية في المنطقة العرفية الثالثة التي تشمل البصرة والعمارة والمنتفك[٨٩]، ومن الدلائل على ذلك أن بيان الحاكم العسكري العام رقم (٢) قد جاء بصورة مطابقة لما جاء به البيان رقم (٤) الصادر في ٨ تشرين الثاني ١٩٥٦ من الزعيم الركن سعدي علي قائد القوات لعسكرية للمنطقة العرفية الثانية التي تشمل الموصل وأربيل وكركوك والسليمانية[٩٠].

وفي ١٩ تموز أصدر الحاكم العسكري العام البيان رقم (١٠) والبيان رقم (١١) الذي منع فيهما طبع النشرات والإعلانات والصور وتوزيعها من دون عرضها على الرقابة العسكرية، كما منع كتابة الشعارات على الجدران وتوعد من يقوم بذلك بأشد العقاب[٩١].

أدى فرض الإدارة العرفية العسكرية في العراق بعد الثورة إلى استحواذ دائرة الحاكم العسكري العام على معظم السلطات القضائية وأصبح القضاء أداة بيد الحاكم العسكري العام الذي كان بإمكانه أن يوقف حتى القضاة[٩٢].

كما عانت وزارة الداخلية من تدخل دائرة الحاكم العسكري العام في شؤونها، لاسيما بعد أن أصدر الحاكم العسكري العام البيان رقم (١٠٥) الذي دعا فيه المشتكين من المواطنين في أي قضية كانت ، إلى مراجعة الضباط المعينين في المحاكم وفي مراكز الشرطة من دائرته لتنظيم شكاواهم[٩٣]، وقد أدى هذا الأمر إلى خلق معاناة كبيرة في وزارة الداخلية؛ بسبب تدخل دائرة الحاكم العسكري العام، وعدم الإفساح لها للقيام بواجباتها على النحو المطلوب[٩٤]، وذلك على الرغم من أن وزارة الداخلية كانت قد أظهرت تعاونها مع وزارة الدفاع في تنفيذ البيانات والقرارات الصادرة من رئيس الوزراء والحاكم العسكري العام منذ أيام الثورة الأولى، فضلاً عن أعمال التفتيش والتحري للمساكن والمحلات والأماكن المختلفة، والقيام بباقي أمور حفظ الأمن الداخلي التي تقع ضمن واجباتها[٩٥].

ومن دلائل سطوة دائرة الحاكم العسكري العام على وزارة الداخلية أن بلغ الأمر بكبار الموظفين في الألوية، والتابعين لهذه الوزارة بأن يراجعوا دائرة الحاكم العسكري العام، أو رئيس الوزراء عند قدومهم إلى بغداد قبل أن يقوموا بمراجعة وزارة الداخلية، ومقابلة المسؤول المباشر عن أعمالهم[٩٦].

ازدادت سطوة الحاكم العسكري العام على وزارة الداخلية بعد أن أصدر في ١٨ آب ١٩٥٩ أمراً إدارياً عممه على عدد من دوائر الدولة تقرر فيه عدم تعيين أي موظف ، أو مستخدم في أي مديرية من المديريات الحكومية ، أو المؤسسات الحكومية ، ما لم تؤخذ موافقة دائرة الحاكم العسكري العام على هذا التعيين، أو الاستخدام، كما ألزم مديريتي الاستخبارات العسكرية ، والأمن العامة ، بتقديم تقاريرهما بشأن هؤلاء الموظفين أو المستخدمين[٩٧]، وعلى الرغم من أن صدور مثل

هذه الأوامر يعد تدخلاً سافراً في شؤون مديريات، ومؤسسات الدولة من دائرة الحاكم العسكري العام إلا أنه قد كان مبرراً في حينها ؛ إذ إن إصدار هذا الأمر لم يكن القصد منه غير الحفاظ على هذه المديريات، والمؤسسات من عناصر لجان صيانة الجمهورية[٩٨] الذين أخذوا بالسيطرة على جميع دوائر، ومؤسسات الدولة، والتدخل في جميع شؤونها[٩٩].

**المبحث الثالث: أنظمة المجالس العرفية العسكرية وتشكيلاتها من ١٤ تموز ١٩٥٨ حتى ٨ شباط ١٩٦٣:**

**أ- أنظمة المجالس العرفية العسكرية:**

استند إعلان الإدارة العرفية في العراق بعد الثورة إلى مرسوم الإدارة العرفية رقم (١٨) لسنة ١٩٣٥ وتعديلاته، مما أدى إلى أن تتبع المجالس العرفية العسكرية التي شكلت بعد الثورة الأنظمة المتبعة نفسها في تشكيل المجالس العرفية العسكرية قبل الثورة، وهي أن يشكل المجلس العرفي من ثلاثة أعضاء عسكريين على أن يكون رئيس المجلس برتبة عقيد، وأن لا تقل رتبة العضوين الآخرين عن رئيس أول[١٠٠].

وفي الثالث عشر من نيسان ١٩٥٩ صدر القانون رقم (٦٥) الذي نص على تعديل مرسوم الإدارة العرفية رقم (١٨) لسنة ١٩٣٥، الذي نظم تشكيلات المجالس العرفية العسكرية، ووضح صيغة عملها، وجاء في ذكر الأسباب التي أوجبت صدور هذا القانون ، " **أنه نظراً لظروف ثورة ١٤ تموز، فقد جرى تشكيل المجلس العرفي العسكري من أعضاء عسكريين فقط بالاستناد إلى المرسوم الجمهوري رقم (١٣) لسنة ١٩٥٨[١٠١] الذي عُدَّ معدلاً لمرسوم الإدارة العرفية رقم (١٨) لسنة ١٩٣٥ وفقاً لمنطوق المادة (٢٧) من الدستور المؤقت[١٠٢]، وإثناء التطبيق العملي ظهرت بعض الصعوبات، والنواقص كحالة غياب رئيس المجلس، أو أحد العضوين، ولزوم إبداء المدعي العام مطالعته الثانية، وإضافة أعضاء من الحكام العدليين حين تقتضي الضرورة، وهذا ما استلزم تعديل مرسوم الإدارة العرفية** "[١٠٣].

وهنا لا بد من الإشارة إلى أن مرسوم الإدارة العرفية رقم (١٨) لسنة ١٩٣٥ قد شرع على نمط قانون الأحكام العرفية المصري رقم (١٥) لسنة ١٩٢٣، والذي سن على وفق القانون العسكري الذي طبق في مصر في أثناء الحرب العالمية الأولى ، وهو قانون استمد أحكامه من قانون الأحكام العرفية الدولي العام ، الذي تمارسه السلطات العسكرية الأجنبية في الأراضي المحتلة ، مع فارق مهم ؛ هو أن غالبية أعضاء المحاكم العرفية في مصر هم من رجال القضاء المدنيين، ولهذا أنّ الأساس الذي بنيت عليه الأحكام العرفية في العراق اساس خاطئ ؛ لاستناده إلى نظام الأحكام العرفية العسكرية بدلاً من نظام الأحكام العرفية السياسية[١٠٤].

وقد نص التعديل الوارد في المادة الأولى من هذا القانون على أن يتألف المجلس العرفي العسكري من رئيس، وعضوين أصليين، وعضو احتياط، على أن لا تقل رتبة رئيس المجلس عن مقدم، ورتبة الأعضاء الآخرين عن رتبة رئيس أول، ويعينون بمرسوم جمهوري بناءً على اقتراح من وزير الدفاع[١٠٥].

والملاحظ على التعديل الوارد في هذه الفقرة أنه لم يختلف بشيء عما جاء في قانون تعديل قانون الإدارة العرفية رقم (٣٨) لسنة ١٩٣٦[١٠٦] سوى ما تعلق بتخفيض رتبة رئيس المجلس من عقيد إلى مقدم، والظاهر أن القصد من وراء ذلك زيادة عدد الضباط الذين يحملون رتبة تؤهلهم لشغل منصب رئيس في المجلس العرفي العسكري، ممن هم موضع ثقة الحكومة.

ولاسيما أنه تم فعلاً تشكيل مجلس عرفي عسكري يرأسه ضابط برتبة مقدم قبل صدور هذا التعديل[١٠٧].

وأجاز قانون التعديل زيادة عضوين من الحكام العدليين إلى المجلس العرفي العسكري بناءً على اقتراح وزير الدفاع، يعينان بمرسوم جمهوري، كما نص على انضمام العضو الاحتياط إلى المجلس في حال غياب رئيس المجلس ، أو أحد العضوين ، وعند ذاك يصبح أقدم الأعضاء العسكريين رئيساً للمجلس[١٠٨].

وألغى قانون التعديل المادة الثانية من مرسوم الإدارة العرفية السابق ، التي كانت تنص على أن تحاكم المجالس العرفية العسكرية الأشخاص الذين يساقون إليها من قبل قائد القوات العسكرية، أو المدعي العالم[١٠٩]، وأحل محلها عبارة "**ان تحاكم المجالس العرفية العسكرية الأشخاص المحالين إليها من قبل القائد العام للقوات المسلحة ، أو من قبل الحاكم العسكري العام** "[١١٠].

وجاء في قانون التعديل إلغاء المادة التاسعة من المرسوم الإدارة العرفية التي كانت تنص على أن لا ينفذ حكم الإعدام إلا بعد تصديق قائد القوات العسكرية[١١١] وهي أساساً مادة ملغاة، إذ تم إلغاؤها عند صدور قانون تعديل قانون الإدارة العرفية رقم (٣٨) لسنة ١٩٣٦ الذي أستبدلها بعبارة "**لا ينفذ حكم الإعدام إلا بعد تصديق الملك** "[١١٢] .

ونص القانون الجديد على منح القائد العام للقوات المسلحة ، حق إصدار القرارات لاتخاذ الإجراءات القانونية ضد الجرائم المرتكبة، أو إيقاف تلك الإجراءات، أو سحب أي دعوى معروضة على محكمة مدنية، وإحالتها إلى المجالس العرفية العسكرية، أو المحكمة التي يراها مناسبة، وحق تخفيف، أو إلغاء الأحكام الصادرة من المجالس العرفية العسكرية، أو المحاكم الأخرى[١١٣].

أن إيقاف الإجراءات القانونية التي خولها هذا التعديل لقائد القوات المسلحة هو تعديل غير قانوني، إذ إن الدعوى ضد ارتكاب أي جريمة تصبح عامة بعد أن يتم تحريكها في المحاكم، ولا يملك البت فيها إلا القضاء، وأن مبدأ إيقاف التعقيبات القانونية الذي أدخل على نظام القضاء العراقي عندما صدر قانون ذيل قانون أصول المحاكمات الجزائية في ٢٣ نيسان ١٩٣١ تضمن في مادته الحادية عشرة ، أن يكون للمدعي العام بناءً على إذن خاص من وزير الداخلية أن يطلب توقيف الإجراءات القانونية بصورة دائمة، أو مؤقتة أمام أي محكمة قبل صدور الحكم فيها، على أن يقدم الطلب إلى المحكمة المختصة ، وعلى المحكمة أن تقدم أوراق القضية إلى محكمة التمييز مع بيان ملاحظاتها الخاصة، ثم تنظر محكمة التمييز في القضية، وتقرر إيقاف الإجراءات من عدمها[١١٤].

ونص قانون التعديل على ، أن لا ينفذ حكم الإعدام إلا بعد صدور مرسوم جمهوري بذلك ، وتنفذ بقية الأحكام فور صدورها ، ونص على استبدال عبارة "**الحاكم العسكري العام**" بعبارة "**قائد القوات العسكرية**" أينما ترد في المرسوم[١١٥].

أما ما لم يتم تعديله من أنظمة المجالس العرفية؛ فقد بقي حاله على ما هو منصوص عليه في مرسوم الادارة العرفية ، وهو ان تجرى محاكمات المجالس العرفية العسكرية على نحو علني ، ما لم يكن من ضرورة لجعلها سرية ، وان تصدر المجالس أحكامها وقراراتها باتفاق آراء أعضاء المجلس أو بالأكثرية المطلقة ، وأن تستند قرارات الحكم إلى مادة قانونية ، وأن تحتوي على الأسباب المدللة لذلك[١١٦].

**ب- تشكيلات المجلس العرفي العسكري الأول:**

تشكل أول مجلس عرفي عسكري بعد الثورة في ١٦ تموز ١٩٥٨ على وفق المرسوم الجمهوري رقم **(١٣)** ، الذي نص على تعيين العقيد شمس الدين عبد الله العبدلي[١١٧] رئيساً للمجلس العرفي العسكري الأول ، وتعيين كلاً من العقيد أحمد حسن البكر[١١٨] والمقدم عبد الرزاق عبد الرحمن الجدة[١١٩] عضويين أصليين للمجلس ، وتعيين المقدم محمد نافع أحمد ،عضواً احتياطاً للمجلس[١٢٠]، وفي ٩ أيلول ١٩٥٨ صدر المرسوم الجمهوري رقم **(٢٦٣)** ناصاً على تعيين العقيد توفيق رؤوف عضواً أصلياً في المجلس بدلاً من العقيد أحمد حسن البكر[١٢١].

وعين العقيد حسين فرحان العاني عضواً أصلياً في المجلس العرفي العسكري الأول في ٧ كانون الثاني ١٩٥٩ عملاً بالمرسوم الجمهوري رقم **(٢٠)** بدلاً من العقيد توفيق رؤوف [١٢٢] ، وفي ١٣ كانون الأول ١٩٥٩ صدر المرسوم الجمهوري رقم **(٨٤١)** الذي نص على تعيين عضو الاحتياط العقيد محمد نافع أحمد عضواً أصلياً في المجلس بدلاً من العقيد المتقاعد حسين فرحان العاني ، وتعيين الرئيس أول هاشم علي السامرائي[١٢٣] عضواً احتياطاً للمجلس[١٢٤] .

وفي ٢٠ أيار ١٩٦٢ أحيل العقيد محمد نافع أحمد إلى التقاعد[١٢٥] عملاً بالمرسوم الجمهوري رقم **(٢٦٢)**[١٢٦] ، بعد ذلك صدر المرسوم الجمهوري رقم **(٨٤٣)** في ٩ تموز ١٩٦٢ ناصاً على، تعيين عضو احتياط المجلس العرفي العسكري الأول المقدم هاشم علي السامرائي عضواً اصلياً ، ويعين بدلاً عنه الرئيس أول غازي عزاوي العاني[١٢٧] عضواً احتياطاً للمجلس المذكور [١٢٨].

**ج – تشكيلات المجلس العرفي العسكري الثاني:**

صدر بتاريخ ٢٨ شباط ١٩٥٩ المرسوم الجمهوري رقم **(١٦٧)** ، الذي نصَّ على تشكيل المجلس العرفي العسكري الثاني ، وتعيين المقدم فاضل عباس شهاب رئيساً للمجلس المذكور، وتعيين كلٍّ من المقدم إبراهيم حمودي [١٢٩] ، والمقدم شاكر محمود[١٣٠] عضوين أصليين للمجلس ، وتعيين الرئيس أول عبد الكريم قاسم الخفاف[١٣١] ، عضواً احتياطاً للمجلس المذكور [١٣٢].

وفي ٦ تموز ١٩٥٩ أعيد تشكيل المجلس العرفي العسكري الثاني، إذ صدر المرسوم الجمهوري رقم **(٤٤٦)** الذي نصَّ على تعيين المقدم شاكر مدحت السعود[١٣٣] رئيساً للمجلس العرفي العسكري الثاني ، وعضوية كل من المقدم فاضل عباس شهاب والرئيس أول عبد الواحد عبد المنعم[١٣٤] عضوين أصليين للمجلس، والرئيس أول عبد الكريم قاسم الخفاف عضواً احتياطاً للمجلس[١٣٥] .

وفي ١٠ كانون الثاني ١٩٦٠ صدر المرسوم الجمهوري رقم (٢٣) الذي نصَّ على تعيين العقيد عواد خضر عضواً أصلياً في المجلس بدلاً من المقدم عبد الواحد عبد المنعم[١٣٦]، وفي ٤ آذار ١٩٦١ صدر المرسوم الجمهوري رقم (١١١) الذي نصَّ على تعيين الرئيس أول جميل هادي عضواً احتياطاً للمجلس العرفي العسكري الثاني بدلاً من الرئيس أول عبد الكريم قاسم الخفاف[١٣٧].

بعد استكمالنا لعرض تشكيلات المجالس العرفية العسكرية خلال المدة من ١٤ تموز ١٩٥٨ حتى ٨ شباط ١٩٦٣، تبين لنا أن جميع الأعضاء الذين اختيروا في تشكيل هذه المجالس هم من ضباط الجيش الذين اعتادوا على العمل في وحدات الجيش الميدانية، ولا يمتلك أي منهم شهادة، أو مؤهلاً قانونياً يؤهله للعمل في مثل هذا الموقع القضائي المهم، ولاسيما مع السلطات القضائية الواسعة التي منحت لهذه المجالس على وفق ما جاء في بيان الحاكم العسكري العام الذي بين فيه الأفعال الجرمية التي يحاسب عليها قانون الإدارة العرفية، وهذا الأمر أدى إلى تحول مسار القضاء في العراق تحولاً خطيراً، اذ نقلت السلطة القضائية من أيدي القضاة المدنيين إلى أيدي ضباط عسكريين.

وأن المعالجة التي طرحها قانون تعديل مرسوم الإدارة العرفية لهذا الأمر لا تعدو عن كونها معالجة شكليه ، إذ أجاز التعديل زيادة عضوين من الحكام العدليين إلى المجلس العرفي العسكري حين تقتضي الضرورة، وهذا يعني أن هؤلاء الحكام العدليين ، وإن تم زيادتهم على المجلس العرفي العسكري ، فهم لا يعدون عنصراً أساسياً في تشكيلته كما إنهم لا يملكون قدرة التأثير في قرارات المجلس ، وأن دورهم فيه لا يزيد على دور المشاور القانوني.

**الخاتمة:**

إنَّ من أبرز الأسس التي قامت عليها ثورة ١٤ تموز ١٩٥٨ هو التخلص من تسلط حكومات العهد الملكي، وسياساتها القمعية ضد أبناء الشعب العراقي، ومن جملة ذلك إلغاء القوانين التعسفية والأحكام العرفية التي كثيراً ما كانت حكومات العهد الملكي تفرضها لأجل قمع كل انتفاضة، أو حركة وطنية يقوم بها أبناء الشعب العراقي من أجل تحقيق الأهداف الوطنية أو القومية.

وعلى أية حال، فأن الحكم بنجاح ثورة ١٤ تموز او فشلها في تحقيق أهدافها التي جاءت من أجلها يكون غير دقيق في أغلب الأحيان، إلا أن الأمور التي لاحظناها من خلال دراستنا لموضوع المجالس العرفية العسكرية في العراق خلال المدة من ١٤ تموز ١٩٥٨ حتى ٨ شباط١٩٦٣ هي:

انَّ القائمين على ثورة ١٤ تموز اعلنوا سريان الأحكام العرفية العسكرية في جميع أراضي العراق منذ يوم الثورة الأول بدعوى مواجهة الأخطار الداخلية والخارجية المحدقة بالثورة.

إنَّ بيان إعلان الإدارة العرفية العسكرية للبلاد بعد الثورة ذكر بأن الأحكام العرفية العسكرية في العراق ستكون مؤقتة ، وأنها زائلة بزوال أسبابها ، إلا أننا لاحظنا بأنها استمرت طيلة عهد الثورة منذ قيامها في ١٤ تموز ١٩٥٨ حتى الاطاحة بنظام الحكم في ٨ شباط ١٩٦٣، إن الأحكام العرفية العسكرية في عهد الثورة قد أعلنت بدواعٍ عسكرية من دون أخذ أية موافقة ، أو الحصول على إذن من أية سلطة تشريعية ممثلة للشعب كما كان سائداً خلال عهد الحكم الملكي؛ وذلك لأن قيام الثورة قد ألغى وجود سلطة البلاد التشريعية الممثلة بمجلس الأمة بعد القضاء على الحكم

الملكي، وأن حكومة الثورة لم تسعَ طيلة مدة بقائها لإيجاد مثل هكذا سلطة، إذ أنهت النظام البرلماني–الليبرالي في العراق، ليحل محله نظام عسكري تسلطي شعبيّ ، إذ أصبحت القيادة السياسية بيد الجيش ممثلة بكبار العسكر، وأصبح النظام السياسي تسلطياً لأنه افتقر إلى أجهزة التمثيل الشعبي التي كانت قبل الثورة ممثلة بمجلس الأمة ، وهو شعبيّ أي بمعنى أنه ادعى بأنه يستمد سلطته من الشعب والدستور.

إن نظام الإدارة العرفية العسكرية الذي أعلن في العراق بعد الثورة استخدم جميع القوانين التعسفية، والمراسيم العرفية التي استخدمتها حكومات العهد الملكي ضد أبناء الشعب العراقي، وهذا الأمر فيه تناقض كبير بينه، وبين الأهداف التي قامت الثورة من أجلها.

## الهوامش:

(١) موسى حبيب، ثورة ١٤ تموز، (بغداد: مطبعة بغداد، ١٩٥٨)، ص٨٥.

(٢) تنظيم عسكري سري ثوري، كان يهدف للإطاحة بنظام الحكم الملكي في العراق، ظهرت بوادر تأسيسه بعد الهزائم التي لحقت بالجيش العراقي في حرب فلسطين عام١٩٤٨، إلا أن عمله الجدي والمنظم لم يبدأ إلا في تموز عام ١٩٥٢. للمزيد أنظر: مجيد خدوري، العراق الجمهوري، ط١، (إيران: منشورات الشريف الرضي، د.ت)، ص٣٤-٤٠؛ جعفر عباس حميدي، التطورات والاتجاهات السياسية الداخلية في العراق١٩٥٣-١٩٥٨، (بغداد: مطابع جامعة بغداد، ١٩٨٠)، ص٢٧٩-٢٨٢.

(٣) للمزيد حول تنظيم الضباط الأحرار في العراق ومحاولات الاطاحة بالنظام الملكي أنظر: صبيح علي غالب، قصة ١٤ تموز والضباط الأحرار، (بغداد: دار الجاحظ للطباعة والنشر، ١٩٧١)، ص٥-٨٥؛ جعفر عباس حميدي، التطورات والاتجاهات السياسية الداخلية في العراق ١٩٥٣-١٩٥٨، (بغداد، مطابع جامعة بغداد، ١٩٨٠)، ص٢٧٩-٣١٤؛ ليث عبد الحسن الزبيدي، ثورة ١٤ تموز ١٩٥٨ في العراق ، ( بغداد : دار الحرية للطباعة ، ١٩٧٩)، ص ١١٣-١٩٠.

(٤) أعلن تكوين الاتحاد العربي بين المملكة العراقية والمملكة الأردنية الهاشمية في ١٤ شباط ١٩٥٨ متضمناً وحدة السياسة الخارجية والتمثيل الدبلوماسي وتكوين جيش موحد باسم (الجيش العربي) وإزالة الحواجز الكمركية وتوحيد مناهج التعليم وتنسيق السياسة المالية والاقتصادية بين البلدين، وأن يتولى شؤون الاتحاد حكومة مؤلفة من مجلس تشريعي ينتخب من المجلسين العراقي والأردني، وأن يكون ملك العراق رئيساً للاتحاد وملك الأردن نائباً له. أنظر: جعفر عباس حميدي، التطورات والاتجاهات...، المصدر السابق، ص٢٥٩-٢٦٠.

(٥) كميل شمعون ،سياسي لبناني من الطائفة المارونية ولد في منطقة دير القمر من قضاء الشوف في جبل لبنان في ٣ نيسان ١٩٠٠ ، درس الحقوق في كلية الحقوق الفرنسية بيروت وتخرج منها عام ١٩٢٣ ، بدأ حياته محامياً وشارك في تحرير صحيفة لوريفاي ( Lerevei ) اللبنانية الصادرة بالفرنسية ، انتخب نائباً عن جبل لبنان عام ١٩٢٩ ثم ١٩٣٤ ، وانتخب نائباً عن الشوف عام ١٩٤٣ ، عين وزيراً للداخلية للمدة ١٩٤٣-١٩٤٤ ، ثم وزيراً للمالية ومن ثم الداخلية عام ١٩٤٧ ، أعيد انتخابه نائباً عن الشوف في دورتي ١٩٤٧ و ١٩٥١ بعد أن تحالف مع السياسي كمال جنبلاط ضد حكم بشارة الخوري ، وبفضل هذا التحالف نجح في الفوز بمنصب رئيس الجمهورية اللبنانية للأعوام ١٩٥٢-١٩٥٨ ، انتهى بانتفاضة شعبية رافضة لتجديد رئاسته للجمهورية وجر البلاد إلى أحلاف عسكرية وسياسية غربية معادية لحركة التحرر العربي. أنظر:عدنان محسن ظاهر وريـاض غنـام ،معجـم حكـام لبنـان والرؤسـاء ١٨٤٢-٢٠١٢، ط ١،(بيـروت:دار بـلال للطباعـة والنشـر،٢٠١٢)ص ٢٨٥ ؛ عبد الوهاب الكيالي ، موسوعة السياسة ، ج ٥ ، ط ٢ ، (بيروت : المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ١٩٩٠)، ص١٥١.

(٦) نصير محمود شكر الجبوري ، السياسة الخارجية للجمهورية العراقية ١٩٥٨ - ١٩٦٣ (دراسة في ضوء مقررات مجلس الوزراء ) ، (بغداد : دار الضفاف ،٢٠١٢ ) ، ص ٨.

(٧)٧ عبد السلام محمد عارف الجميلي ، مواليد بغداد ٢١ آذار ١٩٢١ ، دخل الكلية العسكرية العراقية عام ١٩٣٨ وتخرج منها عام ١٩٣٩ وتخرج من كلية الأركان عام ١٩٥١ ، أنظم إلى تنظيم الضباط الأحرار عام ١٩٥٧ بعد أن لقي معارضة من قبل بعض أعضاء اللجنة العليا للتنظيم إلا أن الزعيم عبد الكريم قاسم أصر على

انتمائه إلى التنظيم ، قام بالدور الرئيسي في تنفيذ الثورة إذ قاد اللواء العشرين المنفذ للثورة بعد أن أقصى قادته المعارضين ، أصبح نائباً لرئيس الوزراء ووزيراً للداخلية بعد نجاح الثورة إلا أنه أقصي عن مناصبه في ٥ أيلول ١٩٥٨ أثر ظهور خلافات سياسية بينه وبين الزعيم عبد الكريم قاسم ، تحالف مع حزب البعث وأطاح بحكم الزعيم عبد الكريم قاسم في ٨ شباط ١٩٦٣ وأصبح رئيساً للجمهورية ، توفي في ١٦ نيسان ١٩٦٦ أثر تحطم طائرته العمودية. للمزيد أنظر: علي ناصر علوان الوائلي ، عبد السلام عارف ودوره السياسي والعسكري حتى عام١٩٦٦، رسالة ماجستير (غير منشورة)، المعهد العالي للدراسات السياسية والدولية – الجامعة المستنصرية ، ٢٠٠٥ ، ص٤ وما بعدها ؛ أحمد فوزي ، عبد السلام محمد عارف – سيرته – محاكمته ، مصرعه ، (بغداد : مطبعة الدار العربية، ١٩٨٩)، ص ١٥ وما بعدها ؛ حسن لطيف الزبيدي، المصدر السابق ، ص ٣٨٥–٣٨٧.

(٨) عبد اللطيف الدراجي ، من مواليد مدينة الرمادي في محافظة الأنبار عام ١٩١٣ ، دخل الكلية العسكرية العراقية وتخرج منها عام ١٩٣٧، نفذ ثورة ١٤ تموز ١٩٥٨ مع عبد السلام محمد عارف ، أصبح بعدها آمراً للواء العشرين ثم آمراً للكلية العسكرية ، احيل الى التقاعد في نيسان ١٩٥٩ بعد اتهامه بالمشاركة في تمرد الزعيم عبد الوهاب الشواف في آذار ١٩٥٩، عين بعدها متصرفاً للكوت ثم الموصل، وبرغم عدم مشاركته في أحداث ٨ شباط ١٩٦٣ إلا أن علاقته مع عبد السلام محمد عارف مكنته من الحصول على منصب سفير العراق في ليبيا عام١٩٦٤ ثم وزيراً للداخلية في ٦ أيلول ١٩٦٤، توفي في ١٦ نيسان ١٩٦٦ في حادث الطائرة نفسه مع عبد السلام محمد عارف. أنظر: حسن لطيف الزبيدي، المصدر السابق، ص٣٩٨.

(9) Lorenzo Kent Kimball, The Changing Pattern of Political Power in Iraq, 1958–1971, (New York, Robert Speller and Sons, 1972), P.8;

محمد حسين الزبيدي، ثورة ١٤ تموز ١٩٥٨ في العراق أسبابها ومقدماتها ومسيرتها وتنظيمات الضباط الأحرار، (بغداد: دار الحرية للطباعة، ١٩٨٣)، ص٤٣٨.

(١٠) ليث عبد الحسن الزبيدي، المصدر السابق، ص١٩٥.

(١١) عبد الكريم قاسم محمد بكر الزبيدي، ولد في محلة المهدية ببغداد في ٢١ تشرين الثاني١٩١٤، مارس مهنة التعليم لسنة واحدة بعد تخرجه من دار المعلمين للمدة ١٩٣١–١٩٣٢، بعدها ترك التعليم ودخل الكلية العسكرية العراقية في ١٠ أيلول ١٩٣٢ وتخرج منها برتبة ملازم ثان في ١٥ نيسان ١٩٣٤، تدرج في المناصب العسكرية حتى أصبح آمر فصيل في الكلية العسكرية في آيار ١٩٣٨، دخل كلية الأركان في ٢٤ كانون الثاني ١٩٤٠ وتخرج منها في ١١ كانون الأول ١٩٤١، نال رتبة زعيم عام١٩٥٥، أنظم إلى تنظيم الضباط الأحرار عام١٩٥٦ وأصبح رئيساً للجنة العليا كونه أعلى أعضاء التنظيم رتبة عسكرية. أنظر: د.ك.و، ملفات مجلس السيادة، الملفة رقم ٤١١/١٨٣، مراسلات وأوراق تخص بعض الشخصيات، و١٦، ص١٧؛ فائق عبد الهادي صالح الجنابي، عبد الكريم قاسم ودوره السياسي والعسكري في العراق١٩٥٨–١٩٦٣، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، معهد التاريخ العربي والتراث العلمي، ٢٠٠٣، ص٩ وما بعدها؛ محمود فهمي درويش وآخرون، دليل الجمهورية العراقية لعام١٩٦٠، (بغداد: مطبعة التمدن، ١٩٦١)، ص٣١٦–٣١٨؛

Benjamin Shwadran, The Power Struggle in Iraq, (New York: Council For Middle Eastern Affairs Press, 1960), P.15–17;

أحمد فوزي، عبد الكريم قاسم وساعاته الأخيرة، ط٢، (بغداد: الدار العربية للطباعة، ١٩٨٩)، ص١٥-٢٨.

(١٢) فاضل حسين، سقوط النظام الملكي في العراق، (بغداد: منشورات مكتبة آفاق عربية، ١٩٨٦)، ص٧٢-٧٤.

(١٣) جلولاء من مدن محافظة ديالى شرق بغداد وتبعد عنها مسافة ١٨٥ كم. أنظر: شبكة المعلومات الدولية، الموسوعة الحرة (ويكيبديا):

http://ar-wikipedia.org/wiki/جلولاء

(١٤) للمزيد من التفاصيل عن خطة الثورة أنظر: فاضل حسين، المصدر السابق، ص٧٤-٧٧؛ نوري عبد الحميد العاني وعلاء جاسم محمد الحربي، تاريخ الوزارات العراقية في العهد الجمهوري١٩٥٨-١٩٦٨، ج١، ط٢، (بغداد: بيت الحكمة، ٢٠٠٥)، ص٢٨-٣٢.

(١٥) محمد حسين الزبيدي، المصدر السابق، ص٤٤٨-٤٥١.

(١٦) خليل إبراهيم حسين، موسوعة ١٤ تموز، ج٦، اللغز المحير عبد الكريم قاسم- بدايات الصعود، (بغداد: دار الحرية للطباعة، ١٩٨٩)، ص٣٢٦-٣٢٧.

(١٧) الوقائع العراقية، العدد (١)، ٢٣ تموز ١٩٥٨؛ الجمهورية العراقية، ١٤ تموز (كراس)، (بغداد: مطبعة الرابطة، ١٩٥٨)، ص١٣-١٤؛ ليث عبد الحسن الزبيدي، المصدر السابق، ص٢١٧-٢١٩.

(١٨) صبيح علي غالب، المصدر السابق، ص١٠٤؛ خليل كنه، المصدر السابق، ص٣٠٧-٣٠٨.

(١٩) للمزيد عن أحداث الثورة أنظر: ليث عبد الحسن الزبيدي، المصدر السابق، ص٢٠١-٢٢٨؛ محمد حمدي الجعفري، نهاية قصر الرحاب، ط١، (بغداد: مطابع دار الشؤون الثقافية العامة، ١٩٨٩)، ص١٣٨-١٥٨.

(٢٠) فيبي مار، تاريخ العراق المعاصر- العقد الجمهوري الأول، ج١، ترجمة مصطفى نعمان أحمد، ط١، (مصر: دار مصر للطباعة، ٢٠٠٩)، ص١٢.

(٢١) فيبي مار، المصدر السابق، ص١٩؛ أوريل دان، العراق في عهد قاسم- تاريخ سياسي١٩٥٨-١٩٦٣، ترجمة جرجيس فتح الله، ط١، (أربيل: دار آراس للطباعة، ٢٠١٢)، ص٥١؛ إسماعيل العارف، أسرار ثورة ١٤ تموز وتأسيس الجمهورية في العراق، (القاهرة: دار الحياة للنشر والتوزيع، ٢٠١٢)، ص١٧٥.

(22) F.O, 371/2362, July 19-1958, (The Revolution in Iraq)

نقلاً عن علاء موسى كاظم نورس، ثورة ١٤ تموز في تقارير الدبلوماسيين والصحافة الغربية، (بغداد: الدار الوطنية للنشر والتوزيع، ١٩٩٠)، ص٦٦.

(٢٣) نزار علوان عبد الله، الدور السياسي للنخبة العسكرية في العراق ١٩٥٨-١٩٦٣، رسالة ماجستير (غير منشورة)، جامعة بابل- كلية التربية، ٢٠٠٦، ص٩١.

(٢٤) محسن حسين الحبيب، حقائق عن ثورة ١٤ تموز في العراق، (بغداد: دار الأندلس للطباعة والنشر، ١٩٨٠)، ص١٢٤؛ نوري عبد الحميد العاني وعلاء جاسم محمد الحربي، المصدر السابق، ص٥٦.

(٢٥) مجيد خدوري، المصدر السابق، ص٩٦.

(٢٦) محمد حمدي الجعفري، عبد الكريم قاسم والضباط الأحرار والموقف من بريطانيا حتى عام١٩٥٨، (بغداد: دار الشؤون الثقافية العامة، ٢٠٠٢)، ص١٧٠-١٧١.

(٢٧) عزيز الحاج، مع الأعوام- صفحات من تاريخ الحركة الشيوعية في العراق بين ١٩٥٨-١٩٦٩، ط١، (بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ١٩٨١)، ص٣٩.

[٢٨] يتألف مجلس السيادة من عدد محدد من الأعضاء يمثلون بصفتهم العامة رئيس الدولة، وتكون لهم السيادة على شؤون البلاد أثناء مرحلة انتقالية تكون نتيجة لتحول نظام الحكم من التبعية إلى الاستقلال أو نتيجة انقلاب عسكري يلغي نظام الحكم. للمزيد أنظر : كريم مراد عاتي ، محمد نجيب الربيعي رئيس جمهورية العراق في العهد الجمهوري الأول ، (بغداد :٢٠١١) ، ص ٣٩ ؛ أحمد عطية الله، القاموس السياسي، ط٣، (القاهرة: دار النهضة العربية، ١٩٦٨)، ص١١٤١.

[٢٩] محمد نجيب الربيعي، من مواليد العمارة في ١٣ كانون الثاني عام ١٩٠٤ ، التحق بالكلية العسكرية الملكية العراقية في دورتها الأولى عام ١٩٢٤ ونتيجة لتفوقه تم إرساله إلى كلية ساندهرست (Sandhurst) العسكرية البريطانية لإكمال دراسته هناك ثم منح بعد تخرجه منها رتبة ملازم ثان عام ١٩٢٧ ، تخرج من كلية الأركان عام ١٩٣٧ ، ونال رتبة فريق ركن عام ١٩٥٧ ، وفي العام نفسه استبعد عن مناصبه العسكرية وجرى تعيينه سفيراً للعراق في المملكة العربية السعودية وكان ذلك بسبب نفوذه وسمعته الطيبة عن الضباط القوميين مما أثار حفيظة الحكومة. أنظر: د.ك.و، ملفات مجلس السيادة، كتب ومناشير دعاية وكراسات ، الملفة رقم ١٢٥ / ٤١١ ، و ١٤ ، ص ٢٢ ؛ كريم مراد عاتي ، المصدر السابق ، ص ٤٩ –٥٧ ؛عبد المناف شكر الونداوي ، ((محمد نجيب الربيعي ودوره السياسي والعسكري في العراق لغاية عام١٩٦٣))، مجلة كلية التربية–الجامعة المستنصرية ، العدد الخامس ، ١٩٩٦ ، ص ١–٣١.

[٣٠] محمد مهدي بن الشيخ محمد حسن بن محمد صالح كبة، ولد في سامراء عام١٩٠٠، درس العلوم الدينية في سامراء وبغداد بعد انتقال عائلته إلى الكاظمية عام١٩١٨، أنظم إلى الحزب الوطني العراقي الذي يرأسه جعفر أبو التمن عام١٩٢٨، ثم أسس مع جماعة من رفاقه نادي المثنى بن حارثة الشيباني المعروف بنشاطه القومي عام١٩٣٥ وانتخب نائباً للرئيس، شارك في تأسيس حزب الاستقلال عام١٩٤٦ وأصبح رئيساً له، تولى وزارة التموين في عهد وزارة محمد الصدر عام١٩٤٦. أنظر: حامد قاسم محمد الجبوري، محمد مهدي كبة–حياته ودوره السياسي في العراق، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، كلية التربية–ابن رشد– جامعة بغداد، ١٩٩٧، ص١٦ وما بعدها.

[٣١] خالد عبد الباسط النقشبندي، من مواليد قرية بامرني في قضاء العمادية في الموصل عام١٩١٦، وهو من عائلة كردية معروفة، دخل الكلية العسكرية العراقية وتخرج منها عام١٩٣٧، تخرج من كلية الأركان عام١٩٤٥، درس في كلية الحقوق أثناء عمله كضابط في الجيش العراقي وحصل على الشهادة عام١٩٥٠، اتجه بعدها إلى مزاولة العمل الإداري بعد ان تقاعد من الجيش عام١٩٥٢ وارتقى بالسلم الإداري حتى أصبح متصرفاً للواء أربيل وظل كذلك حتى قيام الثورة إذ عين عضواً في مجلس السيادة منذ تشكيله حتى ٨ شباط ١٩٦٣ وقتل في اليوم التالي. أنظر: جريدة الأخبار (بغداد)، العدد (٥٨٧٣)، ٢٩ تشرين الثاني ١٩٦١؛ حسن لطيف الزبيدي، المصدر السابق، ص٢٥٠–٢٥١.

[٣٢] الوقائع العراقية، العدد (١)، ٢٣ تموز ١٩٥٨.

[٣٣] علي جاسم العبيدي، رئيس الدولة في العراق ٢٣ آب ١٩٢١– ١٦ تموز ١٩٦٨، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، كلية القانون والسياسة– جامعة بغداد، ١٩٨٣، ص٢١٨؛ حامد قاسم الجبوري، المصدر السابق، ص٨٢.

(٣٤) هاني الفكيكي ، أوكار الهزيمة ، تجربتي في حزب البعث العراقي، ط٢، (قم: مؤسسة المنارة ، د.ت) ، ص ٨٨ ؛ فاضل حسين ، المصدر السابق ، ص ٨٢.

(٣٥) الوقائع العراقية، العدد (١)، ٢٣ تموز ١٩٥٨.

(٣٦) المصدر نفسه.

(٣٧) خليل إبراهيم حسين، العراق في الوثائق البريطانية ١٩٥٨-١٩٥٩، ج١، ط١، (بغداد: بيت الحكمة، ٢٠٠٠)، ص٤٠.

(٣٨) ليث عبد الحسن الزبيدي، المصدر السابق، ص٢٦٠؛ علي حمزة سلمان الحسناوي، النظام السياسي في العراق ١٩٥٨-١٩٦٨ دراسة تاريخية، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، كلية الآداب- جامعة الكوفة، ١٩٩٨، ص٣٦.

(٣٩) علي ناصر علوان الوائلي، المصدر السابق، ص٣٣؛ نوري عبد الحميد العاني وعلاء جاسم محمد الحربي، المصدر السابق، ص٨٥؛ حسين مروة، ثورة العراق١٩٥٨، (بيروت: دار الفكر الجديد، ١٩٥٨)، ص٥٢-٥٣.

(٤٠) ماريون فاروق سلوغلت وبيتر سلوغلت، من الثورة إلى الدكتاتورية-العراق منذ ١٩٥٨، ترجمة مالك النبراسي ، (المانيا : منشورات الجمل ، ٢٠٠٣) ، ص٨٤.

(٤١) تألفت الوزارة من الزعيم الركن عبد الكريم قاسم رئيساً للوزراء ووزيراً للدفاع بالوكالة ، والعقيد الركن عبد السلام محمد نائباً لرئيس الوزراء ووزيراً للداخلية بالوكالة ، والزعيم الركن ناجي طالب وزيراً للشؤون الاجتماعية ، ومحمد حديد وزيراً للمالية ، وعبد الجبار الجومرد وزيراً للخارجية ومصطفى علي وزيراً للعدلية ، وإبراهيم كبة وزيراً للاقتصاد ، وجابر عمر وزير للمعارف وبابا علي الشيخ = =محمود وزيراً للأشغال والمواصلات ، وفؤاد الركابي وزيراً للأعمار ، ومحمد صالح محمود وزيراً للصحة ، وهديب الحاج حمود وزيراً للزراعة ، ومحمد صديق شنشل وزيراً للإرشاد. الوقائع العراقية، العدد (١)، ٢٣ تموز ١٩٥٨.

(42) Humphray Trevelyan, The Middle East in Revolution, (London: Macmillan, 1970), P.146;

عدنان سامي نذير ، عبد الجبار الجومرد-نشاطه الثقافي ودوره السياسي، (بغداد: دار الشؤون الثقافية العامة، ١٩٩١)، ص٢٤١.

(٤٣) للإطلاع على برامج الوزراء الإصلاحية أنظر: مؤيد إبراهيم الونداوي، وثائق ثورة تموز ١٩٥٨ في ملفات الحكومة البريطانية، ط١، (بغداد: دار الشؤون الثقافية العامة، ١٩٩٠)، ص٢٢٨-٢٣٢.

(٤٤) حنا بطاطو، العراق-الشيوعيون والبعثيون والضباط الأحرار، ج٣، ترجمة عفيف الرزاز، ط١، (طهران: منشورات فرصاد، ٢٠٠٥)، ص١١٩.

(٤٥) حيدر حنون العتابي ، ناجي طالب ودوره العسكري والسياسي في العراق حتى عام ١٩٦٨، (بغداد: مطابع الوقف الحديثة، ٢٠١٢)، ص١٣٧.

(٤٦) محمود شاكر، التاريخ الإسلامي، ج١١، المصدر السابق، ص٣٤٢.

(٤٧) الوقائع العراقية، العدد (٢)، ٢٨ تموز ١٩٥٨.

(٤٨) مجيد خدوري، المصدر السابق، ص٩٢.

(٤٩) حميد حنون خالد، مبادئ القانون الدستوري وتطور النظام السياسي في العراق، ط٢، (بغداد: الدار الجامعية للطباعة والنشر، ٢٠١٠)، ص١٥٠؛ محمد حسين الزبيدي، المصدر السابق، ص٥٠٤.

(٥٠) علي حمزة سلمان الحسناوي ، المصدر السابق ، ص ٢٤ ؛ كريم مراد عاتي ، المصدر السابق ، ص ٩٨ .

(٥١) حسين مروة، المصدر السابق ، ص ١٠.

(٥٢) عدنان سامي نذير ، المصدر السابق ، ص ٢٩٤.

(٥٣) موسى حبيب، المصدر السابق، ص٨٨؛ ليث عبد الحسن الزبيدي، المصدر السابق، ص٢١٨؛ حنا بطاطو، المصدر السابق، ص١١٢.

(٥٤) أوريل دان، المصدر السابق، ص٥٣.

(٥٥) خليل إبراهيم حسين، العراق في الوثائق البريطانية...، المصدر السابق، ص٧٤.

(٥٦) وليد محمد سعيد الأعظمي ، ثورة ١٤ تموز وعبد الكريم قاسم في الوثائق البريطانية، ط١، (بغداد: الدار العربية، ١٩٨٩)، ص٦١.

(٥٧) صبحي عبد الحميد، أسرار ثورة ١٤ تموز ١٩٥٨ في العراق، (بغداد: مطبعة الأديب البغدادية، ١٩٨٣)، ص٨٦.

(٥٨) توفيق السويدي، مذكراتي–نصف قرن من تاريخ العراق والقضية العربية، (بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ٢٠١١)، ص٥١٣.

(٥٩) من أبرز مستشرقي أسبانيا، عين سفيراً لبلاده في العراق عام١٩٥٨ وكان شاهداً على الثورة إذ وصل بغداد في ١٣ تموز ١٩٥٨. أنظر : شامل عبد القادر ، ((مؤرخ أسباني .. شاهد على الثورة))، مجلة أوراق من ذاكرة العراق (بغداد)، العدد الثالث، ١٥ تموز ٢٠١٢، ص٢٩.

(٦٠) المصدر نفسه ، ص٣١.

(٦١) خليل إبراهيم حسين، العراق في الوثائق البريطانية...، المصدر السابق، ص٤١؛ طالب مشتاق، أوراق أيامي (مذكرات)، ط٢، (بغداد: الدار العربية للطباعة، ١٩٨٩)، ص٥٦٥.

(62) F.O, 371/134200, Secret, From Amman to F.O, No.912, 19 July 1958

نقلاً عن: وليد محمد سعيد الأعظمي، المصدر السابق، ص٥٥.

(٦٣) طالب مشتاق، المصدر السابق، ص٥٦٦؛ جريدة البلاد (جريدة)، العدد (٥٢٦٥)، ١٥ تموز ١٩٥٨.

(٦٤) البلاد، العدد (٥٢٦٧)، ١٧ تموز ١٩٥٨.

(٦٥) نوري عبد الحميد العاني وعلاء جاسم محمد الحربي، المصدر السابق، ص٧٥.

(٦٦) خليل إبراهيم حسين، العراق في الوثائق البريطانية...، المصدر السابق، ص٤١.

(٦٧) نوري عبد الحميد العاني وعلاء جاسم محمد الحربي، المصدر السابق، ص٧٥.

(٦٨) أوريل دان، المصدر السابق، ص٥٣؛ عبد الفتاح علي البوتاني، العراق– دراسة في التطورات السياسية الداخلية ١٤ تموز ١٩٥٨– ٨ شباط ١٩٦٣، ط١، (دمشق: دار الزمان للطباعة والنشر، ٢٠٠٨)، ص٨٤.

(٦٩) نوري عبد الحميد العاني وعلاء جاسم محمد الحربي، المصدر السابق، ص٧٥.

(٧٠) إسماعيل العارف، المصدر السابق، ص٢١١.

(٧١) أحمد صالح العبدي من مواليد بغداد عام ١٩١٢ ، دخل الكلية العسكرية العراقية عام ١٩٣٢ وتخرج منها برتبة ملازم ثان عام ١٩٣٤ ، تدرج في المناصب العسكرية فأصبح مرافقاً لوزير الدفاع طه الهاشمي عام ١٩٣٨ ثم ضابط ركن الفرقة الثانية من الجيش العراقي ثم نقل ليكون معلماً في الكلية العسكرية ومعاوناً لآمرها وظلِ يتدرج

في المناصب العسكرية ، ومنها قائد القوات العسكرية للمنطقة العرفية في البصرة عام ١٩٥٦ حين أعلنت الأحكام العرفية في البصرة بصورة مؤقتة في ذلك العام ، حصل العبدي على شهادة الأركان عام ١٩٤١ كما حصل على شهادة الحقوق من كلية الحقوق في بغداد عام ١٩٥٢ ، عين بعد الثورة رئيساً لأركان الجيش وحاكماً عسكرياً عاماً وظل يشغل كلا المنصبين حتى ٨ شباط ١٩٦٣، توفي في بغداد في ١٧ أيلول ١٩٦٨. أنظر: جريدة الزمان (بغداد)، العدد (٦٣٠١)، ٢٨ تموز ١٩٥٨؛ جريدة البينة الجديدة (بغداد)، العدد (١٨٥٥)، ٢٦ أيلول ٢٠١٣؛ محمود فهمي درويش وآخرون، المصدر السابق، ص٣١٨-٣١٩.

(٧٢) الوقائع العراقية، العدد (١)، ٢٣ تموز ١٩٥٨؛ نوري عبد الحميد العاني وعلاء جاسم محمد الحربي، المصدر السابق، ص٧٦.

(٧٣) أوريل دان، المصدر السابق، ص٥٨.

(٧٤) الوقائع العراقية، العدد (١)، ٢٣ تموز ١٩٥٨؛ الأخبار، العدد (٤٩٩٩)، ١٥ تموز ١٩٥٨.

(٧٥) الوقائع العراقية، العدد (١)، ٢٣ تموز ١٩٥٨.

(٧٦) مقابلة مع نوح علي صالح الربيعي (عضو تنظيم الضباط الأحرار ومن المساهمين في الثورة)، بتاريخ ٦ تموز ٢٠١٣.

(٧٧) هادي رشيد الجاوشلي، صفحات من الماضي القريب- الزعيم عبد الكريم قاسم وموعده مع التاريخ، ط١، (بيروت: الدار العربية للموسوعات، ٢٠١١)، ص٥٦.

(٧٨) عبد الفتاح علي البوتاني، المصدر السابق، ص٨٣.

(٧٩) هادي رشيد الجاوشلي، المصدر السابق، ص٥٦.

(٨٠) عبد الفتاح علي البوتاني، المصدر السابق، ص٨٣؛ فرهاد محمد أحمد، جريدة خه بات/ النضال ١٩٥٩-١٩٦١، دراسة تاريخية، رسالة ماجستير (غير منشورة)، كلية الآداب- جامعة الموصل، ٢٠٠٦، ص١١٣.

(٨١) جعفر عباس حميدي، التطورات السياسية في العراق١٩٥٨-١٩٦٨، دراسة وثائقية في ضوء التقارير الأمنية الخاصة، ط١، (بغداد: بيت الحكمة، ٢٠١٠)، ص١٢٣.

(٨٢) عبد الفتاح علي البوتاني، المصدر السابق، ص٩٠.

(٨٣) يقصد بالمطبوع كل صحيفة أو مجلة أو نشرة تصدر في أوقات معينة أو مختلفة أو أي مادة مطبوعة كتابةً أو رمزاً أو تصويراً بنسخة واحدة أو أكثر سواء طبعت بواسطة مطبعة أو باليد أو أي وسيلة أخرى. أنظر: مرسوم المطبوعات رقم ٢٤ لسنة ١٩٥٤، الوقائع العراقية، العدد (٣٥١٠)، ١٦ تشرين الثاني ١٩٥٤.

(٨٤) الوقائع العراقية، لعدد (١٤٢٠)، ١٤ أيار ١٩٣٥، المادة ١٤ من مرسوم الإدارة العرفية رقم ١٨ لسنة ١٩٣٥.

(٨٥) محمد حديد، مذكراتي- الصراع من أجل الديموقراطية في العراق، ط١، (بيروت: دار الساقي، ٢٠٠٦)، ص٣٥٧.

(٨٦) الوقائع العراقية، العدد (١)، ٢٣ تموز ١٩٥٨؛ الأخبار، العدد (٤٩٩٩)، ١٥ تموز ١٩٥٨.

(٨٧) المصدر نفسه، العدد (١)، ٢٣ تموز ١٩٥٨؛ نوري عبد الحميد العاني وعلاء جاسم محمد الحربي، المصدر السابق، ص٨١.

(٨٨) الوقائع العراقية، العدد (١)، ٢٣ تموز ١٩٥٨.

[٨٩] يعرب عبد الرزاق عبد الدراجي ، المصدر السابق، ص٢٠٨-٢١١؛ حازم مجيد أحمد، ((قادة الحركة الوطنية العراقية أمام المجالس العرفية العراقية عام١٩٥٦))، مجلة جامعة كركوك للدراسات الإنسانية، المجلد الخامس، العدد الثاني، المجلد الخامس، السنة الخامسة، ٢٠١٠، ص٣.

[٩٠] للإطلاع على البيان أنظر: الوقائع العراقية، العدد (٣٨٩٦)، ٨ تشرين الثاني ١٩٥٦.

[٩١] الوقائع العراقية، العدد (١)، ٢٣ تموز ١٩٥٨؛ الأخبار، العدد (٥٠٠٣)، ١٩ تموز ١٩٥٨.

[٩٢] عبد الفتاح علي البوتاني، المصدر السابق، ص٨٩؛ نزار علوان عبد الله، المصدر السابق، ص١٣٦.

[٩٣] جريدة اتحاد الشعب (بغداد)، العدد (١٥٠)، ٢١ تموز ١٩٥٩.

[٩٤] هادي رشيد الجاوشلي، المصدر السابق، ص٥٦-٥٧.

[٩٥] قحطان حميد كاظم العنبكي ، ((إجراءات وزارة العراقية وموقفها من الأحداث السياسية الداخلية ١٤ تموز ١٩٥٨-١٤ تموز ١٩٥٩))، مجلة جامعة تكريت للعلوم الإنسانية، المجلد (٢٠)، العدد (٨)، آب ٢٠١٣، ص١٩٩-٢٠٠.

[٩٦] عبد الفتاح علي البوتاني، المصدر السابق، ص٨٥-٨٧.

[٩٧] نوري عبد الحميد العاني وعلاء جاسم محمد الحربي ، تاريخ الوزارات العراقية في العهد الجمهوري ، ج ٣ ، ط ٢، (بغداد : بيت الحكمة ، ٢٠٠٥)، ص ١٠٤.

[٩٨] لجان صيانة الجمهورية هي لجان غير رسمية دعا إلى تشكيلها الحزب الشيوعي العراقي في أول يوم للثورة وبادر فوراً بتشكيلها وكان أغلب أعضاءها من العمال والفراشين والموظفين الصغار ، وكان هدفها مراقبة موظفي الدولة والسيطرة على أعمالهم وتمكنت هذه اللجان من السيطرة على دوائر الدولة حتى أخذت تتدخل في أمورها الإدارية وتفرض آرائها بفصل الموظفين ونقلهم وإثارة الشكوك حول إخلاصهم. عبد الفتاح علي البوتاني ، المصدر السابق، ص ١٤٢ – ١٤٣ ؛ نوري عبد الحميد العاني وعلاء جاسم محمد الحربي، المصدر السابق ، ج٣، ، ص٢٣٤-٢٣٥؛ خليل إبراهيم حسين، موسوعة ١٤ تموز، ج١، ثورة الشواف في الموصل ١٩٥٩، ط١، (بغداد: دار الحرية للطباعة، ١٩٨٧)، ص٢٨٧-٢٨٩؛ محمد حديد، المصدر السابق، ص٣٥٠.

[٩٩] نوري عبد الحميد العاني وعلاء جاسم محمد الحربي، المصدر السابق،ج٣، ص١٠٢ و١٠٤.

[١٠٠]الوقائع العراقية، العدد (١٥٠٣)، ٦ نيسان ١٩٣٦؛ قانون تعديل قانون الإدارة العرفية رقم (٣٨) لسنة ١٩٣٦.

[١٠١] نص المرسوم الجمهوري رقم (١٣) على تشكيل المجلس العرفي الأول وسنذكر ذلك لاحقاً.

[١٠٢] نصت المادة (٢٧) من الدستور المؤقت أن يكون للقرارات والأوامر والبيانات والمراسيم الصادرة من قبل القائد العام للقوات المسلحة أو رئيس الوزراء أو مجلس السيادة في المدة من ١٤ تموز حتى تنفيذ الدستور المؤقت قوة القانون وهي تعدل ما يتعارض مع أحكامها من نصوص القوانين النافذة قبل صدورها. أنظر: الدستور المؤقت في الوقائع العراقية، العدد (٢)، ٢٨ تموز ١٩٥٨.

[١٠٣] الوقائع العراقية، العدد (١٥٧)، ١٩ نيسان ١٩٥٩.

[١٠٤] حسين جميل، ((نظام الأحكام العرفية في العراق- تعديل سنة ١٩٥٩))،ج٥، الأهالي، العدد (٦٥٨)، ٢٠ شباط١٩٦١.

[١٠٥] الوقائع العراقية، العدد (١٥٧)، ١٩ نيسان ١٩٥٩.

[١٠٦] أنظر: الوقائع العراقية، العدد (١٥٠٣)، ٦ نيسان١٩٣٦، قانون تعديل قانون الإدارة العرفية رقم (٣٨) لسنة ١٩٣٦.

[١٠٧] أعلن عن تشكيل المجلس العرفي العسكري الثاني برئاسة المقدم فاضل عباس شهاب في ٢٨ شباط ١٩٥٩. أنظر: الوقائع العراقية، العدد (١٤٦)، ٨ آذار ١٩٥٩.

[١٠٨] الوقائع العراقية، العدد (١٥٧)، ١٩ نيسان ١٩٥٩.

[١٠٩] أنظر: الوقائع العراقية، العدد (١٤٢٠)، ١٤ أيار ١٩٣٥، المادة الثانية من مرسوم الإدارة العرفية رقم (١٨) لسنة ١٩٣٥.

[١١٠] الوقائع العراقية، العدد (١٥٧)، ١٩ نيسان ١٩٥٩.

[١١١] أنظر: الوقائع العراقية، العدد (١٤٢٠)، ١٤ أيار ١٩٣٥، المادة التاسعة من مرسوم الإدارة العرفية.

[١١٢] أنظر: الوقائع العراقية، العدد (١٥٠٣)، ٦ نيسان ١٩٣٦، المادة الثالثة من قانون تعديل قانون الإدارة العرفية رقم(٣٨) لسنة١٩٣٦.

[١١٣] الوقائع العراقية، العدد (١٥٧)، ١٩ نيسان ١٩٥٩.

[١١٤] للمزيد أنظر: حسين جميل، ((نظام الأحكام العرفية في العراق– تعديل سنة ١٩٥٩))،ج٥ ، الأهالي ،العدد (٨٥٦)، ٢٠ شباط ١٩٦١.

[١١٥] الوقائع العراقية، العدد (١٥٧)، ١٩ نيسان ١٩٥٩.

[١١٦] أنظر : الوقائع العراقية ، العدد (١٤٢٠) ، ١٤ أيار ١٩٣٥ ، المواد (٥ و ٦ و ٧) من مرسوم الإدارة العرفية رقم (١٨) لسنة ١٩٣٥.

[١١٧] شمس الدين عبد الله أحمد محمود العبدلي ، من مواليد بغداد الأعظمية عام ١٩١٥ ، قبل في الكلية العسكرية في ١٥ أيلول ١٩٣٦ ومنح رتبة ملازم ثان بعد تخرجه منها في ٤ تموز ١٩٣٧ ليعين آمر فصيل الفوج الثالث من اللواء الأول ، نال رتبة رائد في ٢ أيلول ١٩٤٧ ليشغل منصب مساعد آمر خط مواصلات اللواء الرابع من الفرقة الأولى ، وشارك أثناء ذلك مع القوات العراقية في حرب فلسطين ضد العدو الصهيوني ، عين في ١٠ شباط ١٩٥٢ بمنصب ضابط تهذيب شعبة تدريب الضباط وظل بهذا المنصب حتى تعيينه رئيساً للمجلس العرفي العسكري الأول، أنظم إلى تنظيم الضباط الأحرار عام ١٩٥٤ وأصبح عضواً في لجنته الوسطية عام ١٩٥٦ ، أحيل الى التقاعد في ١٦ كانون الثاني ١٩٦٣ بعد أن طلب منه الزعيم عبد الكريم قاسم ذلك ؛ نتيجة لألحاح الحزب الشيوعي العراقي على ذلك ، تم استدعاؤه للالتحاق بمنصبه في ٨ شباط ١٩٦٣ إلا أنه لم يلبي طلب الاستدعاء إلا في ١٣ شباط ١٩٦٣ إذ كان رافضاً لمحاكمة الزعيم عبد الكريم قاسم بعد أن طلب منه ذلك ، أحيل الى التقاعد مرة أخرى في ٢٣ تموز ١٩٦٣ ، توفي في بغداد بتاريخ ١٨ كانون الأول ١٩٨٧. هـ. ت. و، ملفة شمس الدين عبد الله ، الملفة رقم : ١١٠٣٠٣٧٠٠٢ ، دفتر الخدمة العسكرية ، بطاقة الحروب والحركات الفعلية ؛ كتاب رئاسة أركان الجيش–دائرة الأمور الإدارية – مديرية الإدارة إلى المجلس العرفي العسكري الأول ، رقم: م ١٠ / ش ٣٨١١/٩/١ بتاريخ ١٧ كانون الثاني ١٩٦٣؛ كتاب رئاسة أركان الجيش–دائرة الأمور الإدارية مديرية الإدارة ، إلى مديرية الحسابات العسكرية العامة، رقم: م١٠/ش٤٧٨/٢/١ بتاريخ ١٣ شباط ١٩٦٣؛ كتاب رئاسة أركان الجيش–دائرة الأمور الإدارية– مديرية الإدارة إلى المجلس العرفي

العسكري الأول، رقم: م١٠/ش١/٩/٢٤٦١٧ بتاريخ ١٤ نيسان ١٩٦٣ ؛رسالة نصية من فارس شمس الدين عبد الله إلى الباحث، بتاريخ ٢٤ تموز ٢٠١٣.

[١١٨] أحمد حسن البكر الناصري ، من مواليد تكريت في ١٥ تشرين الثاني ١٩١٤ ، مارس مهنة التعليم بعد تخرجه من مدرسة المعلمين الابتدائية عام ١٩٣٢ لمدة ست سنوات ، استقال من وظيفته ليتم قبوله في الكلية العسكرية في ١٤ شباط ١٩٣٨ ، تخرج منها برتبة ملازم ثان في ٧ أيار ١٩٣٩ ، شغل بعد ذلك العديد من المناصب العسكرية منها ضابط ركن مديرية الميرة والتموين في ٢١ أيلول ١٩٥٧ ، أنظم إلى تنظيم الضباط الأحرار عام ١٩٥٧ بتشجيع من عبد السلام عارف ، عين بعد الثورة عضواً في المجلس العرفي العسكري الأول ، وفي ٢٠ آب ١٩٥٨ نقل من منصبه ليشغل منصب آمر الفوج الأول للواء العشرين ،أحيل الى التقاعد في ١٩ نيسان ١٩٥٩ لاشتراكه في مؤامرة للإطاحة بحكم الزعيم عبد الكريم قاسم لصالح عبد السلام عارف ، أودع السجن مع رفاقه ثم أطلق سراحهم بعفو في ذكرى الثورة الأولى ، أعيد إلى الخدمة في ١٤ شباط ١٩٦٣ بعد الإطاحة بحكم الزعيم عبد الكريم قاسم ، وعين نائباً لرئيس الجمهورية في ١٨ تشرين الثاني ١٩٦٣. هـ.ت.و، ملفة أحمد حسن البكر، الملفة رقم: ١١٠٢٢٦٣٠٠٨، دفتر الخدمة العسكرية؛ كتاب رئاسة أركان الجيش–دائرة الأمور الإدارية–مديرية الإدارة إلى مديرية الحسابات العسكرية العامة، رقم: م١٠/ش١/٢/٤٩٤ بتاريخ ١٦ شباط١٩٦٣؛ منير عبد الكريم التكريتي، أحمد حسن البكر ودوره في الحياة السياسية١٩١٢–١٩٦٤، رسالة ماجستير (غير منشورة)، معهد الدراسات القومية والاشتراكية – الجامعة المستنصرية ، ٢٠٠١ ، ص ٢٠ وما بعدها ؛ حسن العلوي ، العراق دولة المنظمة السرية ، ط ١ ، (طهران : روح الأمين للنشر ، د.ت) ، ص ١٧٢ ؛ هادي حسن عليوي ، محاولات القضاء على عبد الكريم قاسم، (بغداد: دار الحرية للطباعة، ١٩٨٨)، ص١٧–١٩.

[١١٩] عبد الرزاق عبد الرحمن الجدة ، من مواليد بغداد محلة المهدية عام ١٩١٦ وهو أخ الزعيم عبد الكريم الجدة آمر الانضباط العسكري بعد الثورة ، دخل الكلية العسكرية في ٢٣ آذار ١٩٣٨ وتخرج منها برتبة ملازم ثان في ٧ أيار ١٩٣٩ ليشغل منصب آمر فصيل في الفوج الأول للواء التاسع ثم توالى على شغل المناصب العسكرية حتى عين مرافقاً لوزير الدفاع نوري السعيد في ٢٤ أيلول ١٩٥٢ وظل كذلك حتى تعيينه عضواً في المجلس العرفي العسكري الأول وظل يشغل هذا المنصب حتى ٨ شباط ١٩٦٣ إذ تمت إحالته على التقاعد ومن ثم اعتقاله وإيداعه السجن ، أطلق سراحه في ٢٤ نيسان ١٩٦٣ ، ظل ملازماً داره حتى وافاه الأجل في ١٨ تشرين الثاني ٢٠٠٢. هـ.ت.و، ملفة عبد الرزاق عبد الرحمن الجدة، الملفة رقم: ١١٠٢٨٥٣٠٠٢، دفتر الخدمة العسكرية؛ كتاب مقر سرية الخيالة المستقلة الأولى إلى مكتب الحاكم العسكري العام، رقم ق١/خاصة/٤١١ بتاريخ ٢٤ نيسان ١٩٦٣؛ الوقائع العراقية، العدد (٧٧٩)، ٣ آذار ١٩٦٣؛ مقابلة مع غسان عبد الرزاق عبد الرحمن الجدة، بتاريخ ٨ و٩ تموز ٢٠١٣.

[١٢٠] الوقائع العراقية، العدد (١)، ٢٣ تموز ١٩٥٨.

[١٢١] الوقائع العراقية، العدد (٢٨)، ١١ أيلول ١٩٥٨.

[١٢٢] الوقائع العراقية، العدد (١١٥)، ٢٢ كانون الثاني ١٩٥٩.

[١٢٣] هاشم علي محمد السامرائي، من مواليد بغداد ١٩٢٢، قبل في المدرسة الثانوية العسكرية في ١٠ تشرين الأول ١٩٣٩ ثم نقل إلى الكلية العسكرية في ٩ تشرين الأول ١٩٤١ وتخرج منها برتبة نائب ضابط حربي في ١

تموز ١٩٤٣، نال رتبة ملازم ثان في ٢٣ شباط ١٩٤٤ ليعين في الفوج الأول للواء الخامس عشر، شغل بعد ذلك العديد من المناصب العسكرية ومنها منصب آمر فوج تدريب اللواء التاسع في ١٩ أيلول ١٩٥٧، نقل إلى مدرسة الهندسة الآلية العسكرية في ٢ آب ١٩٥٨، عين عضواً في المجلس العرفي العسكري الأول حتى تعيينه في ٢٥ شباط ١٩٦٥ عضواً في محكمة أمن الدولة الثانية ثم عضو محكمة تمييز أمن الدولة في ٢٨ كانون الثاني ١٩٦٧، وفي ٢ كانون الثاني ١٩٧١ عين مديراً للتجنيد العام وظل يشغل هذا المنصب حتى تقاعده وهو برتبة لواء في ٧ كانون الثاني ١٩٧٨، توفي في ٢٣ تشرين الثاني ١٩٩٧. هـ.ت.و، ملفة هاشم علي السامرائي، الملفة رقم: ١١٠٧٤١٦، دفتر الخدمة العسكرية؛ كتاب مديرية إدارة الضباط إلى دائرة الأمور الإدارية، رقم: ١٠.ض/ش ع/ق١/١٣٥/١٢ بتاريخ ٧ كانون الثاني ١٩٧٨.

(١٢٤) الوقائع العراقية، العدد، (٢٨٨)، ١٣ كانون الثاني ١٩٦٠.

(١٢٥) ألغي تقاعده وأعيد تعيينه في المجلس العرفي العسكري الأول في ٢٠ شباط ١٩٦٣ بموجب المرسوم الجمهوري رقم (٢٣) ليصبح رئيس المجلس العرفي العسكري الأول ؛ لكونه أقدم الأعضاء رتبة عسكرية. أنظر: الوقائع العراقية، العدد (٧٧٣)، ٢٤ شباط ١٩٦٣.

(١٢٦) الوقائع العراقية، العدد (٦٨٠)، ٩ حزيران ١٩٦٢.

(١٢٧) غازي عزاوي لطيف عبد الحميد العاني، من مواليد بغداد ١٩٢٤، قبل في الكلية العسكرية في ١٤ أيلول ١٩٤٦ وتخرج منها برتبة ملازم ثان في ١ تموز ١٩٤٩ ليعين بعد ذلك بمنصب ضابط في فوج خدمة بغداد، شغل بعد ذلك العديد من المناصب العسكرية منها منصب ضابط في مدرسة المشاة في ٤ أيلول ١٩٥٦ نقل بعد الثورة إلى الفوج الثاني من اللواء العشرين في ١١ آب ١٩٥٨ وظل فيه حتى تعيينه عضوا احتياطاً في المجلس العرفي العسكري الأول، نال رتبة مقدم في ١٤ حزيران١٩٦٣ وظل يشغل منصبه في المجلس العرفي العسكري الأول حتى ١١ شباط ١٩٦٤ إذ نقل إلى آمرية الفوج الثاني اللواء الثامن عشر، ثم نقل إلى المفتشية العامة للقوات المسلحة في ٢١ شباط١٩٧٦، تمت إحالته على التقاعد في ١٢ حزيران ١٩٧٨. هـ.ت.و، ملفة غازي عزاوي العاني، الملفة رقم: ١١٠٧٦٠٩٠٠٤، دفتر الخدمة العسكرية؛ كتاب مديرية إدارة الضباط إلى المفتشية العامة للقوات المسلحة، رقم: م.أ. ض/ش٤/ق١/٨٢٠٩/١٢ بتاريخ ١٣ حزيران ١٩٧٨.

(١٢٨) الوقائع العراقية ، العدد ( ٦٩٧ ) ،٢٩ تموز ١٩٦٢ .

(١٢٩) إبراهيم حمودي الغزالي ، من مواليد بغداد عام ١٩١٩ ، دخل المدرسة الثانوية العسكرية في ٢٧ كانون الأول ١٩٣٨ ليتخرج منها برتبة نائب ضابط حربي في ١ آب ١٩٤٢ عين بعد ذلك في وحدات الفرقة الثالثة ، نال رتبة ملازم ثان في ٩ شباط ١٩٤٣ ليشغل منصب آمر فصيل في البطرية الجبلية السادسة ، وشغل بعد ذلك عدة مناصب عسكرية منها ضابط ساحة الكتيبة الجبلية الآلية الثامنة في ٥ تموز ١٩٥٢ ، انتمى أثناء ذلك ألى تنظيم الضباط الأحرار ، نال رتبة مقدم في ١٤ تموز ١٩٥٨ ، عين في ٢٨ شباط ١٩٥٩ عضواً أصلياً في المجلس العرفي العسكري الثاني ، نقل في ٢٤ آب ١٩٥٩ إلى منصب آمر دائرة تجنيد الزبير وظل في منصبه حتى إحالته إلى التقاعد في ١٨ نيسان ١٩٦٠. هـ.ت.و، ملفة إبراهيم حمودي الغزالي، الملفة رقم: ١١٠٢٤٤، دفتر الخدمة العسكرية؛ كتاب رئاسة أركان الجيش– دائرة الأمور الإدارية– مديرية الإدارة إلى مديرية التجنيد العامة ، رقم : م ١٠ / ش ١ /٣٧٩٧٤ بتاريخ ٢٣ نيسان ١٩٦٠ ؛ ليث عبد الحسن الزبيدي ،

المصدر السابق ، ص ١٣٠ ؛ عقيل الناصري ، ((محاولة تقديرية لجرد أسماء الضباط الأحرار في العراق))، مقال منشور على موقع مؤسسة الحوار المتمدن الإلكتروني:

http://www.ahewar.org/debat/show.aet.asp?sid=7819.

(١٣٠) شاكر محمود عبد الرزاق المختار ، من مواليد بغداد ١٩٢٢ ، مارس مهنة التعليم بعد حصوله على الشهادة الثانوية خلال الأعوام ١٩٤١ –١٩٤٤ ، قبل في الكلية العسكرية في ١٢ أيلول ١٩٤٥ وتخرج منها برتبة ملازم ثان في ١ تموز ١٩٤٨ ليعين آمراً للفصيل الأول من الفوج الثاني للواء الخامس عشر،شغل بعد ذلك العديد من المناصب العسكرية منها منصب ضابط في الاستخبارات العسكرية منذ ١ تموز ١٩٥٧ ، نال رتبة رئيس أول في ١٤ تموز ١٩٥٨ لينقل بعد ذلك إلى مقر الحاكم العسكري العام في ١٩ تموز ١٩٥٨ ثم عين بعد ذلك عضواً في المجلس العرفي العسكري الثاني، نقل إلى مقر الحاكم العسكري العام في ٧ تموز ١٩٥٩، نقل في ٢١ شباط ١٩٦٣ إلى فوج تدريب اللواء التاسع، عين في ٢٠ شباط ١٩٦٤ عضواً أصلياً في المجلس العرفي العسكري الرابع. هـ.ت.و، ملفة شاكر محمود المختار، الملفة رقم: ١١٠٤٢٥٨، دفتر الخدمة العسكرية؛ كتاب المجلس العرفي العسكري الرابع إلى وزارة التربية مديرية التعليم الابتدائي، رقم: ١٦٦ بتاريخ ٥ نيسان ١٩٦٤؛ كتاب وزارة التربية– مديرية التعليم الابتدائي إلى رئاسة أركان الجيش–دائرة الأمور الإدارية– مديرية الإدارة، رقم: ١٩٤٥٧ بتاريخ ١٥ نيسان١٩٤٦.

(١٣١) عبد الكريم قاسم أمين الخفاف ، من مواليد كركوك ١٩٢٢ ، قبل في المدرسة الثانوية العسكرية في ٩ تشرين الأول ١٩٤٠ ثم نقل إلى الكلية العسكرية في ٣١ آب ١٩٤٢ ، منح رتبة نائب ضابط حربي في الأول من تموز ١٩٤٤ ليعين في البطرية الثانية من الكتيبة الصحراوية التاسعة ، منح رتبة ملازم ثان في الأول من آذار ١٩٤٥ ليعين بمنصب آمر البطرية الثالثة في الكتيبة الجبلية السادسة شغل بعد ذلك العديد من المناصب العسكرية منها منصب معلم في جناح من المدفعية في مدرسة المدفعية منذ ٢٦ أيار ١٩٥٥، نال رتبة رئيس أول في ٢ تشرين الثاني١٩٥٥، أنظم في هذه الأثناء إلى تنظيم الضباط الأحرار، عين في المجلس العرفي العسكري الثاني في ٢٨ شباط ١٩٥٩، نقل بعد ذلك ليشغل منصب آمر البطرية الأولى في كتيبة المدفعية المتوسطة الخامسة في ١٦ تشرين الثاني ١٩٦٠، تمت إحالته إلى التقاعد في ٥ تشرين الثاني ١٩٦٢، أعيد إلى الخدمة في ٥ كانون الثاني ١٩٦٩ ونال رتبة عقيد في ١٤ تموز١٩٦٩، عين عضواً في المحكمة العسكرية ببغداد في ١٩ شباط١٩٧٣، أحيل إلى التقاعد مرة أخرى في ٧ كانون الثاني١٩٧٨، توفي في ٢٣ كانون الثاني ٢٠٠٨. هـ.ت.و، ملفة عبد الكريم قاسم الخفاف، الملفة رقم: ١١٠٤٢٨١٥، دفتر الخدمة؛ كتاب رئاسة أركان الجيش– دائرة الأمور الإدارية– مديرية الإدارة إلى مديرية الحسابات العسكرية العامة، رقم: م١٠/ش١/١٣٤١٨ بتاريخ ٤ آذار ١٩٦٩؛ ليث عبد الحسن الزبيدي، المصدر السابق، ص١٣٤؛ الوقائع العراقية، العدد (٧٤٥)، ٢٥ تشرين الثاني ١٩٦٢.

(١٣٢) الوقائع العراقية، العدد (١٤٦)، ٨ آذار ١٩٥٩.

(١٣٣) شاكر مدحت السعود، من مواليد بغداد ١٩١٩ ، دخل الكلية العسكرية في ٢٧ كانون الأول ١٩٣٨ وتخرج منها برتبة ملازم ثان في ٥ كانون الثاني ١٩٤١ ليعين آمر فصيل في الفوج الثالث من اللواء الأول للفرقة الثالثة ، شغل العديد من المناصب العسكرية ونال رتبة مقدم في ٢ تشرين الثاني ١٩٥٥ ، نقل في ٧ أيار ١٩٥٦ إلى منصب آمر مديرية إدارة الجيش ثم إلى منصب مدير الأقسام الداخلية للطلبة الدارسين على نفقة

وزارة الدفاع في ١٤ كانون الثاني١٩٥٧، أعيد بعد الثورة إلى منصبه في مديرية إدارة الجيش في ٢٠ آب ١٩٥٨ وظل فيه حتى تعيينه رئيساً للمجلس العرفي العسكري الثاني، نال رتبة عقيد في ١٤ تموز ١٩٥٨ وظل يشغل منصبه حتى ٢٢ أيار ١٩٦٣ إذ عين رئيساً لمحكمة الثورة ثم تم نقله مرة أخرى إلى رئاسة المجلس العرفي العسكري الثاني في ١ تشرين الأول ١٩٦٣ حتى ٧ شباط ١٩٦٥ إذ تم نقله ليشغل منصب رئيس محكمة أمن الدولة الأولى، نقل إلى منصب مدير إدارة وميرة الفرقة الخامسة في ١٩ كانون الثاني ١٩٦٦ ولعدم التحاقه بمنصبه عد محالاً إلى التقاعد في ٢٦ شباط ١٩٦٦، أعيد إلى الخدمة في ٢١ تشرين الثاني ١٩٦٧ بصورة شكلية إذ عين متصرفاً للواء الحلة واعتبر محالاً على التقاعد تلقائياً من تاريخ تعيينه متصرفاً ثم استقال من وظيفته في ١٣ آب ١٩٦٨، توفي في ١٦ كانون الأول١٩٩٤. هـ.ت.و، ملفة شاكر مدحت السعود، الملفة رقم: ١١٠٣٣٩٣٣٠٠٥، دفتر الخدمة العسكرية؛ كتاب رئاسة أركان الجيش– دائرة الأمور الإدارية– مديرية الإدارة إلى محكمة أمن الدولة الأولى، رقم: م١٠/ش١/٩/١٨٦٩٨ بتاريخ ١ آذار ١٩٦٦؛ كتاب رئاسة محكمة أمن الدولة إلى آمرية معسكر الرشيد، رقم: ١/١/٩١٩ بتاريخ ١٥ آذار ١٩٦٦؛ كتاب رئاسة أركان الجيش– دائرة الأمور الإدارية–مديرية الإدارة إلى مديرية الحسابات العسكرية العامة، رقم: م١٠/ش١/٣٦/١٢٩٥٨٣ بتاريخ ٢ كانون الأول ١٩٦٧؛ كتاب رئاسة أركان الجيش– دائرة الأمور الإدارية– مديرية الإدارة إلى مديرية الحسابات العامة، رقم: م١٠/ش١/٣٦/١٣١٠٣٢ بتاريخ ٦ كانون الأول ١٩٦٧؛ كتاب متصرفية لواء الحلة، رقم: ١١١٩١ بتاريخ ١٣ آب ١٩٦٨.

(١٣٤) عبد الواحد عبد المنعم مهدي المنذور، من مواليد الحلة عام ١٩٢٢، قبل في المدرسة الثانوية العسكرية في ١٢ تشرين الأول ١٩٣٩ ، ثم نقل إلى الكلية العسكرية في ٢٦ أيلول ١٩٤٢ ، وتخرج منها برتبة نائب ضابط حربي في ١ تموز١٩٤٤ ليعين آمر فصيل في الفوج الأول من اللواء الأول للفرقة الأولى ، شغل العديد من المناصب العسكرية منها معلم التعبئة في الكلية العسكرية في ٢٨ آب ١٩٥٥ وظل بهذا المنصب حتى ٢١ آب ١٩٥٨ إذ نقل إلى منصب ضابط في مديرية الاستخبارات العسكرية حتى تعيينه عضواً في المجلس العرفي العسكري الثاني ونال رتبة مقدم في ١٢ تموز ١٩٥٩، نقل من المجلس العرفي وأعيد إلى مديرية الاستخبارات العسكرية في ٣ آذار ١٩٦٠ ثم نقل في ١٠ حزيران ١٩٦٢ إلى القاهرة ليشغل منصب الملحق العسكري في سفارة جمهورية العراق في مصر لغاية ٢١ كانون الثاني ١٩٦٣ إذ نقله إلى مديرية التدريب العسكري ثم شغل منصب عضو اللجنة العسكري في جامعة الدول العربية في ١٤ آذار ١٩٦٤ حتى ٨ كانون الأول١٩٦٤ إذ تولى منصب آمر كلية الاحتياط العسكرية وتوالى على شغل المناصب العسكرية وكان آخرها منصب مدير الحسابات العسكرية العام إذ شغله في ٢٣ نيسان ١٩٧٢، تمت إحالته إلى التقاعد في ٣١ كانون الثاني ١٩٧٧. هـ.ت.و، ملفة عبد الواحد عبد المنعم، الملفة رقم: ١١٠٧٢٣٦٠٠١، دفتر الخدمة العسكرية؛ كتاب وزارة الدفاع– مديرية إدارة الضباط إلى مديرية الحسابات العسكرية العامة، رقم: م.أ. ض/ش٤/ق٤/١٢/١٣٥٠ بتاريخ ١ شباط ١٩٧٧.

(١٣٥) الوقائع العراقية ، العدد (٢٠٢) ، ٢٧ تموز ١٩٥٩.

(١٣٦) الوقائع العراقية ، العدد (٣١٤) ، ٥ آذار ١٩٦٠.

(١٣٧) الوقائع العراقية ، العدد (٥٠٣) ، ٣٠ آذار ١٩٦١.

# Administration customary military in Iraq from July 14, 1958 until February 8, 1963

**Weaam Majied Abdullah Abdulrahman**
**Supervised by: Prof. Dr. Dhahir Mohammed Siger Al - Hasnawi**

## Abstract:

he study followed administration customary military in Iraq since the announcement in July 14, 1959 until February 8, 1963, and the study focused on the reasons announcement Administration customary military in Iraq after the revolution, and the data that was where the announcement of a management customary military, and administration authorities customary military, systems and formations councils customary military, which was formed since the announcement of management customary military in the July 14, 1958 until February 8, 1963, and emerged from the study findings the following, that the announcement administration customary military in Iraq after the revolution was necessary in the first months of the Revolution, to ward off the dangers surrounding the revolution; but that is no reason call to survival after the demise of those risks, or to sustain throughout the era of the revolution, that the administration of customary military in Iraq announced after the revolution by the leaders of the revolution, the military without reference to the opinion of the people or their representatives legally, especially as the authority of the country's legislature of the National Assembly has been canceled after the revolution to be counted from the institutions of the monarchy, as the leaders of the revolution did not seek to find a replacement for, the administration announced customary military in Iraq after the revolution led to the infinite powers of the executive and legislative branches, however, the Council of Ministers, as well as making the judiciary a tool of governance controlled by the ruling military general who is the continued turn to the prime minister.